الضريبة الجمركية وأثرها المالي والاقتصادي في المملكة العربية السعودية

"دراسة مقارنة"

الباحث/ بدر عبد المحسن السبيل
كلية الحقوق– جامعة دار العلوم
المملكة العربية السعودية

أ.د. هدى محمد عبدالرحمن السيد
أستاذ القانون العام– كلية الحقوق
جامعة دار العلوم– المملكة العربية السعودية
hoda.m@dau.edu.sa

(ISSN: 2537 - 0758)

الضريبة الجمركية وأثرها المالي والاقتصادي في المملكة العربية السعودية "دراسة مقارنة"

الباحث/ بدر عبد المحسن السبيل أ.د. هدى محمد عبدالرحمن السيد

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى بيان الضريبة الجمركية وأثرها المالي والاقتصادي في المملكة العربية السعودية، وذلك بتعريفها، وبيان علاقتها المالية والاقتصادية، ويستمد البحث أهميته من أهمية الضريبة الجمركية للدولة، بجانب حمايتها للاقتصاد الوطني من مخاطره المالية والاقتصادية، وضبط الميزان التجاري، بالموازنة بين عمليتي الاستيراد والتصدير، ومنع التهرب الجمركي والضريبي بكل صوره.

حيث تتمثل مشكلة البحث في التحدي المزدوج الذي تواجهه الدول في استخدام الرسوم الجمركية كأداة لتحقيق التوازن بين أهدافها المالية والاقتصادية.

وقد سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي، بتتبع جزئياته للوصول إلى حكم كلي لها، وكذا المنهج الاستنباطي، ثم المقارن. وقد توصلت من خلاله إلى العديد من النتائج، لعل أهمها: أن الضريبة الجمركية تتمتع بكونها مورد مالي للخزينة العامة للدولة، ووسيلة لحماية الاقتصاد الوطني، وأنه لا مانع من توظيفها شرعاً، بشرط العدالة ومراعاة المصلحة العامة، والضريبة الجمركية تعمل على حماية الصناعة الوطنية من البضائع الأجنبية المستوردة التي تغرق السوق المحلي، كما أنها تساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق دعم السلع الضرورية والحد من استيراد السلع الضارة والسلع الكمالية والترفيهية.

حيث أوصت هذه الدراسة إلى أنه يجب تطوير الجانب التكنولوجي والتقني للحد من التهرب من الضريبة الجمركية والتهريب وزيادة الإيرادات الجمركية بما يؤدي إلى زيادة الإيرادات العامة.

الكلمات المفتاحية: الضريبة الجمركية، العائدات الجمركية، الإعفاءات الجمركية، التهرب الجمركى، الأسواق الحرة.

Summary:

This research aims to explain customs duties and their financial and economic role in the Kingdom of Saudi Arabia, by defining them and explaining their economic relationship. The research derives its

importance from the importance of customs tax for the state, in addition to protecting the national economy from its economic risks, and controlling the trade balance, by balancing between import and export operations, as well as preventing customs and tax evasion in all its forms. The research problem is represented in the double challenge facing countries in using customs duties as a tool to achieve a balance between their financial and economic goals. On the one hand, countries seek to achieve sufficient financial revenues by imposing customs duties to support their budgets and finance public expenditures. On the other hand, these countries must take into account the impact of these duties on local economic activity and foreign trade. In this research, I followed the inductive approach, by tracing its details to reach a general judgment for it, as well as the deductive approach, then the comparative approach. Through it, I reached many results, perhaps the most important of which is that the customs tax enjoys being a financial resource for the state's public treasury, and a means of protecting the national economy, and that there is no objection to employing it according to Sharia, provided that justice is observed and the public interest is taken into account, and customs duties work to protect the national industry from imported foreign goods that flood the local market, and they also contribute to achieving social justice by supporting essential goods and reducing the import of harmful goods and luxury and entertainment goods. This study recommended that the technological and technical aspect of the Customs Authority should be developed so as to facilitate the customs system in transactions and thus reduce corruption, which helps control customs ports and reduce evasion of customs duties to increase customs revenues, which leads to increasing public revenues.

Keywords: Customs tax, customs revenues, customs exemptions, customs evasion, duty free markets.

This research was funded by the General Directorate of Scientific Research& Innovation, Dar Al Uloom University, through the Scientific Publishing Funding program.

(ISSN: 2537 - 0758)

المقدمة

تعد الضريبة الجمركية من أقدم الأدوات المالية والاقتصادية التي اعتمدتها الدول لتنظيم تجارتها الخارجية وتعزيز إيراداتها المالية. وقد تطور دور الضريبة الجمركية عبر الزمن، لتصبح أداة متعددة الأبعاد، تتجاوز مجرد كونها مصدرًا للإيرادات العامة، إلى كونها وسيلة فعالة لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية واستراتيجية.

في عالم يتسم بالعولمة الاقتصادية والانفتاح التجاري، تظل الضريبة الجمركية أداةً حيوية تساهم في تحقيق التوازن بين الحاجة إلى حماية الصناعات الوطنية ومتطلبات الانفتاح على الأسواق العالمية. ومن هنا، تكمن أهمية دراسة الضريبة الجمركية لفهم تأثيراتها العميقة على الاقتصاد الوطني، سواء من حيث دورها في تعزيز الإيرادات المالية للدولة أو في تنظيم التبادل التجاري وحماية الاقتصاد المحلي.

فالضريبة الجمركية على البضائع هي مبالغ تفرضها السلطات الجمركية للدولة. فإن الرسوم الجمركية هي التعريفات الجمركية أو الضرائب التي تفرض على البضائع عند نقلها عبر الحدود الدولية، بينما تشمل الضرائب ضريبة إضافية مثل ضريبة القيمة المضافة أو ضريبة السلع والخدمات. وتهدف هذه الضرائب إلى ضمان الامتثال للقوانين التجارية وتوفير الإيرادات للحكومة.

وبهذه الطريقة، تكون الضريبة الجمركية أداة مهمة لتنظيم التجارة الدولية وحماية الاقتصادات الوطنية، وتعزيز التوازن التجاري والتنافسية، وتحقيق الأهداف الاقتصادية والسياسية للدول.

يمكن القول إن الضريبة الجمركية أداة أساسية للحفاظ على الاقتصاد الوطني وتعزيز التجارة المحلية والدولية، فإنها من الآليات الهامة التي تستخدمها الدول لتنظيم حركة السلع والبضائع عبر حدودها، وتعتبر جزءًا أساسيًا من السياسات التجارية الدولية. تهدف في الأساس إلى تحقيق عدة أهداف، منها حماية الصناعات المحلية، وتشجيع التجارة الدولية العادلة، وتعزيز الإيرادات الحكومية.

تعتبر عاملًا مهمًا يؤثر على تكاليف الإنتاج وأسعار السلع، مما يؤثر بدوره على تدفقات التجارة الدولية والاقتصاد العالمي بشكل عام. وعلى الرغم من أن الضريبة

الجمركية على السلع المستوردة تعتبر أداة فعالة لتحقيق الأهداف السياسية والاقتصادية للدول، إلا أنها قد تؤدي في بعض الأحيان إلى ارتفاع التكاليف على المستهلكين وتقييد التجارة الحرة.

سيتناول هذا البحث بالدراسة والتحليل دور الضريبة الجمركية من منظور أثرها المالي والاقتصادي، مسلطًا الضوء على كيفية تفاعل هذه الضرائب مع متغيرات الاقتصاد العالمي والمحلي، وكيف يمكن استخدامها كأداة لتحقيق التنمية المستدامة والازدهار المالي والاقتصادي.

مشكلة وتساؤلات البحث.

تتمثل مشكلة البحث في التحدي المزدوج الذي تواجهه الدول في استخدام الضريبة الجمركية كأداة لتحقيق التوازن بين أهدافها المالية والاقتصادية. من جهة، تسعى الدول إلى تحقيق إيرادات مالية كافية من خلال فرض الضريبة الجمركية لدعم ميزانياتها وتمويل النفقات العامة. ومن جهة أخرى، يجب أن تأخذ هذه الدول في الاعتبار تأثير هذه الضريبة على النشاط المالي والاقتصادي المحلي والتجارة الخارجية.

التحدي الرئيسي يكمن في إيجاد التوازن المناسب بين تعزيز الإيرادات المالية من خلال الضريبة الجمركية وبين تشجيع النمو المالي والاقتصادي وحماية الصناعات المحلية من المنافسة الخارجية. كما تبرز مشكلة البحث في كيفية تأثير التغيرات في السياسات الجمركية على الاقتصاد المحلي، بما في ذلك تأثيرها على الأسعار المحلية، التنافسية الصناعية، وميزان المدفوعات، ويمكن طرح التساؤل الرئيسي وهو: "**ما هي الضريبة الجمركية وأثرها المالي والاقتصادي في المملكة العربية السعودية؟**

وبالتالي فمشكلة البحث تكمن فيما يثيره هذا البحث من تساؤلات يسعى الباحث جاهداً من خلال دراسته إلى الإجابة عنها، وهي المتبلورة في مضامين متناسقة ومتكاملة يمكن إجماله فيما يلي:

١. ما مفهوم الضريبة الجمركية؟
٢. ما هي الإعفاءات الجمركية وشموليتها للضريبة والإجراءات؟
٣. ما تأثير التهرب من الضريبة الجمركية المالي والاقتصادي؟
٤. ما مدى الدور المالي والاقتصادي للضريبة الجمركية؟

(ISSN: 2537 - 0758)

أهمية البحث.

تكمن أهمية البحث فيما يلي:

١. يساهم البحث في تقديم رؤية شاملة عن دور الضريبة الجمركية كأداة مالية مهمة ودورها في الاقتصاد السعودي.
٢. يقدم البحث تحليلات وبيانات تساعد صانعي القرار في تحسين السياسات الجمركية لتحقيق أهداف التنمية المالية والاقتصادية، مما يُسهم في اتخاذ قرارات أكثر دقة.
٣. يساعد البحث في تسليط الضوء على كيفية استخدام الضريبة الجمركية كوسيلة لحماية الصناعات المحلية من المنافسة الخارجية، مما يعزز من قدرة الصناعات الوطنية على النمو والتطور.
٤. يسهم البحث في فهم تأثير الضريبة الجمركية على التجارة الخارجية للسعودية، بما في ذلك كيفية تحقيق توازن بين تعزيز الصادرات وتقييد الواردات بما يخدم الاقتصاد الوطني.
٥. يقدم البحث تقييمًا مفصلًا لكيفية تأثير الضريبة الجمركية على مختلف القطاعات، مما يتيح فهمًا أعمق للأثر المالي والاقتصادي لهذه الضريبة على المستهلكين والشركات.
٦. يساعد البحث في تحليل مدى توافق السياسات الجمركية مع أهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠م، مما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة وتطوير الاقتصاد الوطني بما يتماشى مع هذه الرؤية.
٧. يساهم البحث في إثراء الأدبيات الأكاديمية المتعلقة بالسياسات الجمركية والاقتصادية في السعودية، مما يوفر مرجعًا علميًا للباحثين والمختصين في هذا المجال.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

١. معرفة مفهوم الضريبة الجمركية.
٢. توضيح الإعفاءات الجمركية وشموليتها للضريبة والإجراءات.

٣. بيان التهرب من الضريبة الجمركية وتأثيره المالي والاقتصادي.
٤. مدى الدور المالي والاقتصادي للضريبة الجمركية.

منهج البحث:

سوف يعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وذلك باعتباره أحد المناهج التي تناسب موضوع البحث وهو موضوع الضريبة الجمركية وأثرها الاقتصادي في المملكة العربية السعودية، وذلك من خلال الحصول على المادة اللازمة لإتمام هذا البحث من المصادر والمراجع المتوفرة وتحليل النصوص القانونية المتعلقة بموضوع البحث.

الدراسات السابقة:

هناك دراسات سابقة تناولت الضريبة الجمركية، سواء أكانت رسائل علمية أم بحوثًا محكمة، لكنها كانت منطلقة ومبنية على بعض الاعتبارات التي تشكل جوانب الاختلاف مع هذه الدراسة، **وتفصيل ذلك فيما يلي:**

الدراسة الأولى: دراسة الخليل، ونعمان، ٢٠٠٨م، بعنوان الرسوم الجمركية في ظل تحرير التجارة الخارجية في القطر العربي السوري"[١].

في ظل الانخفاض التدريجي لحصيلة الرسوم الجمركية التي سيتم إلغاؤها تدريجياً من خلال الاتفاقيات الثنائية أو المفاوضات التي تتم بين سوريا والاتحاد الأوربي وكذلك من خلال الطلب المقدم من سوريا للدخول إلى منظمة التجارة العالمية. حاولنا في هذا البحث بيان الواقع الحالي للرسوم الجمركية ودورها التمويلي، إضافة إلى متطلبات الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية جمركياً، "حيث سنتناول ضريبة القيمة المضافة من الجانب الجمركي فقط وليس من الجانب المالي (الإنتاج المحلي– الاستيراد) بشكل عام، أي ضريبة القيمة المضافة على الاستيراد على اعتبار أننا نناقش واقع الرسوم الجمركية تحديداً"، مع الإشارة إلى أن الانخفاض التدريجي في الرسوم الجمركية يتطلب تطبيق الضريبة على القيمة المضافة، باعتبار أن ضريبة القيمة المضافة هي الضريبة

[١] الخليل، الدكتور فادي، نعمان، ناديا خالد ثابت، الرسوم الجمركية في ظل تحرير التجارة الخارجية في القطر العربي السوري، جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، دوره ٣٠– العدد ٣ (٢٠٠٨).

(ISSN: 2537 - 0758)

الوحيدة التي تقبلها كافة المؤسسات الدولية للتعويض عن تقلص حصيلة الرسوم الجمركية، وبعض المقترحات لضمان نجاح عملية تطبيق ضريبة القيمة المضافة على الاستيراد (جمركياً).

قد تشابهت دراسة (الخليل، ونعمان، ٢٠٠٨)، مع دراستنا بأن كلا الدراستين تهتمان بدراسة الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، كلاهما يسعيان لفهم تأثير الضريبة الجمركية على الاقتصاد الوطني وكيفية استخدامها كأداة لتحقيق أهداف مالية واقتصادية، الدراستان تستخدمان إطارًا مقارنًا لفهم كيفية تأثير الضريبة الجمركية في سياق معين مقارنة بدول أو سياقات أخرى.

وقد اختلفتا في أن دراسة "الرسوم الجمركية في ظل تحرير التجارة الخارجية في القطر العربي السوري" تركز على سوريا في سياق تحرير التجارة الخارجية أما دراسة "الضريبة الجمركية وأثرها المالي والاقتصادي في المملكة العربية السعودية" تركز على المملكة العربية السعودية وتقارنها بدول أخرى، دراسة سوريا تتناول دور الضريبة الجمركية في ظل سياسات تحرير التجارة، مما قد يشير إلى دراسة التحديات والفرص الناتجة عن الانفتاح التجاري أما دراسة السعودية تتناول دور الضريبة الجمركية في إطار أوسع يشمل المقارنة مع دول أخرى، مما قد يشير إلى تقييم دورها مقارنة بالدول ذات السياسات المالية والاقتصادية المختلفة.

الدراسة الثانية نعيم، والحوري، ٢٠١٤م، أثر تخفيض الرسوم الجمركية في المستوردات السلعية السورية في إطار تحرير التجارة الخارجية"[٢].

يتناول البحث بصورة رئيسة الآثار الناجمة عن عملية تخفيض معدلات الرسوم الجمركية، على حجم المستوردات السلعية السورية؛ وذلك بما يتلاءم مع عملية تحرير التجارة الخارجية، سيما وأن سوريا اتجهت مؤخراً نحو تحرير تجارتها الخارجية وفتح أسواقها، والدخول في عدة شركات إقليمية ودولية، وقد استخدمت الدراسة أسلوب التحليل

[٢] لمعتز نعيم، غزل أكرم الحوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات وللبحوث العلمية : سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٣٦، العدد ٦ (٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٤)، ص ٨٩-١٠٢، ١٤ص، الناشر جامعة تشرين، تاريخ النشر ٢٠١٤-١٢-٣١، سوريا، ع ص١٤.

الاقتصادي لدراسة بعض المؤشرات المتعلقة بالرسوم الجمركية والتجارة الخارجية في سوريا، وتوصل البحث إلى نتائج هامة كان من أبرزها أن عملية تخفيض الرسوم الجمركية والمرافقة لتحرير التجارة الخارجية، قد ساهمت بشكل كبير في زيادة حجم المستوردات السلعية، الأمر الذي أدى إلى زيادة العجز في الميزان التجاري السوري، وتدهور معدل التبادل الخارجي في غير صالح الاقتصاد السوري، فضلاً عن التراجع الكبير في نسبة الحصيلة الجمركية إلى المستوردات السلعية في الاقتصاد الوطني. مما يستدعي العمل على تقليل الاعتماد على الاستيراد في إطار النشاط الاقتصادي، والاتجاه نحو تفعيل صناعة بدائل المستوردات ولاسيما تلك التي تشكل عبئاً على ميزاننا التجاري، إضافة إلى استشراف بعض المقترحات الأخرى الكفيلة بتجاوز الآثار السلبية على اقتصادنا الوطني، والناجمة عن كل من عملية تخفيض الرسوم الجمركية وتحرير التجارة الخارجية والتي تخدم هدف البحث.

ودراسة (نعيم، والحوري، ٢٠١٤)، تشتركان في دراسة الضريبة الجمركية وتأثيرها الاقتصادي، ولكن تختلفان في التركيز الموضوعي والجغرافي وفي طبيعة التحليل الاقتصادي المقدم.

الدراسة الثالثة: عبد اللطيف، ٢٠١٥م، جريمة التهريب الجمركي، دراسة مقارنة بين التشريعين الأردني والعراقي"[٣].

جريمة التهريب الجمركي الناشئة عن مخالفة الأحكام المنع والتقييد إحدى صور التهريب الجمركي، يتناول هذا البحث العقوبات الجنائية المقررة لمثل هذه الجريمة ومدى ملاءمتها من حيث حجمها وخطورتها. علاوة على ذلك، تناقش الدراسة دور العقوبات الجنائية في ردع الجريمة وتحقيق العدالة الأهداف التشريعية. ومن ناحية أخرى، فإننا نتعامل هنا مع المصالحة مسألة في مكافحة الجريمة وهل تؤدي إلى تفاقم المشكلة وبالتالي العمل على دفع الأفراد لارتكاب مخالفات الأنظمة الجمركية.

[٣] عبد اللطيف، نور الدين، جريمة التهريب الجمركي، دراسة مقارنة بين التشريعين الأردني والعراقي"، رسالة ماجستير، جامعة النهرين، كلية الحقوق، بغداد، العراق (٢٠١٥).

(ISSN: 2537 - 0758)

وتتمثل أبرز النتائج التي تم التوصل إليها هنا حسب التشريعات الجمركية في كل من العراق والأردن والتي لم تحدد ثابتة تعريف مسألة التهريب الجمركي، على عكس تلك التشريعات وقد أشار إلى هذا الأمر على العموم، كما جاء التعريف المنصوص عليه فيه والإشارة إلى هذا الأمر بشكل شامل يشمل جميع أنواع التهريب، والتي تعمل على حصر مفهومها في دخول البضائع المختلفة أو المقيدة منها؛ عينية، أو نقدية، أو تجارية، أو غير تجارية. علاوة على ذلك، تعرض هذه الدراسة قضايا تكرار الجريمة على أساسها الجهة المعنية، وبالتالي فرض الرقابة الجمركية عليها لأسباب اقتصادية، واجتماعية، وسياسية، ودولية، وأخلاقية.

اتفقت الدراسة السابقة في تناولها جريمة التهرب الضريبي الجمركي، ووسائل محاربتها، وتختلف عنها في تمركز الدراسة الحالية حيث أجريت الدراسة السابقة في العراق بينما الدراسة الحالية في المملكة العربية السعودية؛ أيضاً يوجد فارق زمني بينهما أضفى مزيداً من التحديات والإشكاليات.

مصطلحات البحث:

الضريبة الجمركية:

ضريبة تفرضها الدولة على البضائع المستوردة أو المصدرة، بهدف تحقيق إيرادات مالية أو حماية الصناعات المحلية، وفي المملكة العربية السعودية هي المبالغ التي تحصل على البضائع وفق أحكام نظام (قانون) الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

الحماية التجارية:

السياسات والإجراءات التي تتخذها الحكومات لحماية الصناعات الوطنية من المنافسة الأجنبية، بما في ذلك فرض الضريبة الجمركية.

العائدات الجمركية:

الإيرادات التي تحققها الدولة من خلال فرض الضريبة الجمركية على الواردات والصادرات.

الميزان التجاري:

الفرق بين قيمة الصادرات والواردات لدولة معينة خلال فترة زمنية محددة. يمكن أن تؤثر الضريبة الجمركية على تحسين أو تدهور هذا الميزان.

التجارة الدولية:

تبادل السلع والخدمات بين الدول، حيث تلعب الضريبة الجمركية دوراً مهماً في تنظيمها.

السياسات الجمركية: مجموعة القوانين واللوائح التي تنظم عملية فرض الضريبة الجمركية وتحصيلها.

التأثيرات الاقتصادية للضريبة الجمركية:

دراسة كيفية تأثير الضريبة الجمركية على الاقتصاد الوطني، بما في ذلك تأثيرها على الأسعار، الاستهلاك، والاستثمار.

الاتفاقيات التجارية:

اتفاقيات بين الدول تهدف إلى تنظيم العلاقات التجارية بينها، وقد تتضمن هذه الاتفاقيات قواعد خاصة بالضريبة الجمركية.

التعريفة الجمركية:

الجدول المتضمن أسماء البضائع وفئات الضريبة الجمركية التي تخضع لها، والقواعد والملاحظات الواردة فيها لأنواع البضائع وأصنافها.

تحفيز الإنتاج المحلي: دور الضريبة الجمركية في دعم وتشجيع الصناعات الوطنية من خلال زيادة تكلفة المنتجات المستوردة.

العولمة:

تأثير العولمة على السياسات الجمركية وكيفية تعامل الدول مع التجارة الدولية في ظل التحديات العالمية.

التكامل الاقتصادي:

دراسة كيفية تأثير الضريبة الجمركية على عملية التكامل الاقتصادي بين الدول، مثل المناطق الحرة أو الاتحاد الجمركي.

(ISSN: 2537 - 0758)

تقسيمات البحث:

يتكون البحث من مقدمة، أربعة مباحث، وخاتمة، ومراجع.

المقدمة وتشمل على: مشكلة البحث وتساؤلاته، أهمية البحث، أهداف البحث، منهج البحث، الدراسات السابقة، مصطلحات البحث، تقسيمات البحث.

المبحث الأول: الضريبة الجمركية.

- المطلب الأول: مفهوم الضريبة الجمركية وأنواعها.
- المطلب الثاني: الإعفاءات الجمركية وشموليتها للضريبة والإجراءات.

المبحث الثاني: التهرب من الضريبة الجمركية وتأثيرها على الاقتصاد السعودي.

- المطلب الأول: مفهوم التهرب الجمركي وأنواعه وأساليبه.
- المطلب الثاني: التأثيرات المالية والاقتصادية لتهريب البضائع عبر الموانئ والمطارات.
- المطلب الثالث: المواجهة التشريعية والإدارية لعمليات التهرب من الضريبة الجمركية.

المبحث الثالث: الآثار المالية والاقتصادية للضريبة الجمركية.

- المطلب الأول: دور الضريبة الجمركية في حماية المنتج المحلي.
- المطلب الثاني: دور الضريبة الجمركية في تشجيع المشاريع المالية والاقتصادية.
- المطلب الثالث: المناطق الحرة (الأسواق الحرة).

الخاتمة.

المراجع والمصادر.

المبحث الأول

الضريبة الجمركية

- **المطلب الأول:** مفهوم الضريبة الجمركية وأنواعها.
- **المطلب الثاني:** الإعفاءات الجمركية وشموليتها للضريبة والإجراءات.

المبحث الأول

الضريبة والإعفاءات الجمركية وشموليتها للضريبة والإجراءات.

تمهيد وتقسيم:

إن الدور المالي للإدارة المالية الحكومية ينعكس إلى حد كبير من خلال تحليل نهجها في سياسة الإنفاق العام والسياسة الضريبية، وهما أدوات مباشرة تؤثر من خلالها الحكومة على الاقتصاد، لذا الضريبة الجمركية والإيرادات العامة هما أدوات مباشرة تؤثر على الحكومة لذا يجب أن نوضح الضريبة الجمركية وأهميتها في المطالب التالية:

- **المطلب الأول:** مفهوم الضريبة الجمركية وأنواعها.
- **المطلب الثاني:** أهمية الإيرادات العامة وأنواعها.
- **المطلب الثالث:** الإعفاءات الجمركية وشموليتها للضريبة والإجراءات

المطلب الأول

مفهوم الضريبة الجمركية وأنواعها

تمهيد وتقسيم:

لأهمية الضريبة الجمركية والذي يمكن أن تؤديه، ولا سيما بعد الاستيرادات التي تعد الوعاء الضريبي للضريبة الجمركية، فقد تناولها العديد من الباحثين والمتخصصين ونذكر في الفروع التالية ما يلي:

- **الفرع الأول:** مفهوم الضريبة الجمركية.
- **الفرع الثاني:** أنواع الضريبة الجمركية.
- **الفرع الثالث:** مبررات فرض الضريبة الجمركية.

(ISSN: 2537 - 0758)

الفرع الأول

مفهوم الضريبة الجمركية

تعد الضريبة الجمركية من أهم الضرائب الغير مباشرة وتشكل نسبة كبيرة من اجمالي الموارد الضريبية في العديد من الدول المتقدمة والنامية العربية والأجنبية وهي الضريبة التي تفرض على السلع عند استيرادها أو تصديرها وفرض الضرائب الجمركية يخضع لسياسية الاستيراد والتصدير التي تتبعها الدولة، ويعد هذا التقسيم للضرائب من أهم التقسيمات على الإطلاق ومن أهم المسائل التي تدرس وتناقش في علم المالية العامة[٤].

وبالرغم من وضوح التفرقة بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة إلا أن الغموض قد أحاط بهذه التفرقة نتيجة الخلط الذي قام عند الكثيرين بين القواعد القانونية والإدارية التي تحكم هذه التفرقة وقد ترتب عليه الاعتماد على معيار نقل عبء الضريبة الجمركية باعتباره معيار يأخذ بالاعتبارات المالية المتعلقة بطبيعة وعاء الضريبة ومدى ما يتمتع به ثبات واستقرار.

ولأهمية الضريبة الجمركية فقد تناولها العديد من الباحثين والمختصين ونورد أدناه بعض التعاريف التي وردت بشأنها للوقوف عليها: البعض يرى بأنها "رسوم جمركية تفرض على السلع عند خروجها من الدول أو وهي تدخل إليها، أي أنها تفرض على التصدير وعلى الاستيراد"[٥].

في حين يرى آخرون أنها ضريبة جمركية تفرض على استيراد سلع استهلاكية أو مواد أولية وحاجات لازمة للإنتاج.

وهناك من يرى أنها: "رسوم جمركية تفرض على السلع والأموال المستوردة أو المصدرة مقابل الخدمات التي تقدمها الدولة للمستفيدين"[٦].

---

[٤] عرابي، مسعود عبود عبد المنعم،، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، دراسة فقهية مقارنة، كلية الشريعة والقانون بالقاهرة جامعة الأزهر، العدد الحادي والأربعون، ص٨٥ (٢٠٢٣).

[٥] إبراهيم، فتحي، وسرور، محمد. التشريعات الجمركية في ضوء الفق والقضاء. مطبعة أبناء وهبة حسان، القاهرة. ص٣٦ (١٩٩١).

[٦] أنطاكي، رزق الله. التشريع الجمركي. مطبعة الجامعة السورية، دمشق. ص١٢(١٩٥١)

بينما يرى آخرون أنها: رسوم تفرض على الاستيراد وعلى التصدير، وذهب البعض الآخر بأنها رسوم جمركية أي رسوم تعريفية تفرض على السلع المستوردة إلى البلد فقط، وهناك من يرى بأن لفظ التعريفية الجمركية يطلق على الرسوم الجمركية المقررة على كل سلعة وعلى القانون الصادر بفرضها[٧].

في حين ذهب البعض الآخر إلى اعتبارها ضريبة جمركية وهي من الضرائب غير المباشرة التي تفرض على السلع عندما تعبر اقليم الدولة دخولاً أو خروجاً[٨].

وآخرون يرون أنها ضريبة جمركية تفرض على كل سلعة تجتاز الدائرة الجمركية نتيجة استيرادها من الخارج أو تصديرها إلى الخارج[٩].

ومن خلال العرض السابق لمختلف الآراء يلاحظ وجود تباين بين هذه المسميات والتعاريف فمنهم من أطلق عليها (رسم) والبعض الآخر يسميها (ضريبة) وأخر (تعريفة) وقسم منهم من ذكرها بصيغة الجمع وآخرون بصيغة المفرد، ومن الملاحظات المهمة التي تسجل على هذه التعاريف أنها في الأغلب لم تتعرض إلى التجارة العابرة، كما أنها لم تحدد الوعاء الحقيقي لهذه الفريضة، فضلاً عن افتقار هذه التعاريف إلى تحديد للنطاق الزماني والمكاني لهذه الفريضة فكانت مطلقة.

كذلك عدم تحديد الوعاء الضريبي لهذه الفريضة بشكل علمي يتلاءم مع طبيعة هذه الفريضة، ويلاحظ أن أغلب التشريعات الحديثة درجت على إطلاق اسم الرسوم على هذه الضريبة، وهذا يعد من ضمن الأخطاء الشائعة الذي يؤخذ على التشريعات الضريبية بصورة عامة.

العربية منها والعراق بصورة خاصة بحيث أصبح كل من هذين المصطلحين يستعملان مكان الآخر وكذلك في استعمال كلمة جمرك وأصبحت الإدارة المالية في

---

[٧] أحمد، دينا عدنان، الجريمة الجمركية في القانون العراقي. رسالة ماجستير في القانون غير منشورة، جامعة النهرين، كلية الحقوق، بغداد، العراق. ص٣٦(٢٠٠٠).

[٨] مطهر، عبد الملك عبد الرحمن، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، القاهرة: دار الكتب القانونية. ص١٤٠(٢٠٠٩)

[٩] عرابي، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، مرجع سابق ١٢

(ISSN: 2537 - 0758)

العصر الحديث لا تهتم كثيراً لهذا التمييز النظري بين لفظي الضرائب الجمركية والرسوم الجمركية[١٠].

فالرسم كما هو معروف: "فريضة من المال يدفعها الفرد إلى الدولة لقاء خدمة معينة ذات نفع عام تؤديها إليه بناءً على طلبه". أما الضريبة فهي: فريضة إجبارية تفرضها الدولة لغرض مضمون مناهجها السياسية والاقتصادية بدون أن يكون هناك أية خدمة مقابل دفعها.

ومن خلال هذه المقدمة نلاحظ بأن هذه الفريضة المالية تنطبق عليها عناصر الضريبة أكثر مما تنطبق عليها عناصر الرسم بحكم أن تأديتها لا يتم لقاء خدمة معينة أو بناء على طلب من المكلف.

ولقد "اجمع العلماء على تعريف الرسوم الجمركية بأنها ضريبة تفرضها الدولة بما لها من حق السيادة على البضائع المستوردة أو المصدرة، فهي إذاً ضريبة بكل ما في الكلمة من معنى، وإن أطلق عليها تسمية رسوم (Fees)" وذلك لأنها لا تفرض لقاء خدمة معينة تؤديها الدولة، وإنما تفرض بمجرد إقرارها وفقاً للقواعد الدستورية[١١].

وهو ما استقر عليه الفقه والقضاء على اعتبار أنها لا ترتكز في أساسها على رابطة عقدية بين الجمارك والتاجر وإنما تحددها القوانين التي تفرضها.

الفرع الثاني
أنواع الضريبة الجمركية

بشكل عام تصنف الضريبة الجمركية من حيث الهدف إلى نوعين هما[١٢]:

١. **الضريبة الجمركية ذات الهدف المالي:** وهي الضريبة التي يكون الهدف منها هو الحصول على الإيرادات.
٢. **الضريبة الجمركية ذات الهدف الحمائي:** وهي الضريبة التي يكون الهدف منها حماية الأنشطة الاقتصادية والصناعات الوطنية الناشئة وتمتاز بارتفاع أسعارها.

---

[١٠] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ١٣

[١١] الأفندي، محمد أحمد، مقدمة في الاقتصاد الكلي، الطبعة الخامسة، الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء. ص٦٩(٢٠١٣)

[١٢] أحمد، الجريمة الجمركية في القانون العراقي. مرجع سابق ص١٣

أما من حيث الشكل فيمكن أن تكون على أنواع هي[١٣]:

١. **الضريبة القيمية (Ad Valorem Tariffs):** وهي الضرائب التي تحدد كنسبة مئوية على وفق القيمة النقدية للسلع المتاجر بها.
٢. **الضريبة النوعية (Specific Tariffs):** وهي الضرائب التي تفرض على أساس مبلغ مقطوع على كل وحدة قياس من السلعة كالوزن، أو الحجم، أو العدد، أو الطول، أو المساحة، بصرف النظر عن قيمة السلعة.
٣. **الضريبة المركبة (Compound Tariffs):** وتسمى أحياناً الضرائب الجمركية المزدوجة، وهي ضرائب تجمع بين الضريبة القيمية والنوعية[١٤].

الفرع الثالث

مبررات فرض الضريبة الجمركية

قسم الاقتصاديون مجموعة من الحجج لفرض الضرائب الجمركية وهذه الحجج هي[١٥]:

١. **حجة حماية الصناعة الناشئة:** عندما تبدأ المصانع إنتاج سلعة ما لأول مرة في البلد، فإن هذه المصانع غالباً ما تكون صغيرة، وعديمة الخبرة، وغير مألوفة مع التكنولوجيا التي تستخدمها، والعمال أيضاً لا يمتلكون الخبرة الكافية وكل هذه الأمور تدفع الدول إلى استخدام سياسة الحماية وفرض الضرائب الجمركية على السلع الأجنبية المستوردة المماثلة لغرض تمكين الصناعات المحلية والوقوف أمام السلع الأجنبية.
٢. **حجة الحماية من الإغراق:** يعرف الإغراق بأنه العملية التي تباع فيها السلعة عند التصدير بسعر أقل من السعر المحلي للبلد المدر وتمارس بعض الشركات هذا الفعل بهدف القضاء على الصناعات المنافسة لها في البلد المستورد[١٦].

---

[١٣] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ص١٣

[١٤] الأفندي، مقدمة في الاقتصاد الكلي، مرجع سابق ص١٤

[١٥] حسن سلامة، فتحي، النظم الجمركية، جامعة الإسكندرية ص٧٨(٢٠١٧).

[١٦] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ص١٣

(ISSN: 2537 - 0758)

ويترتب على ذلك إغلاق هذه الصناعات وخروجها من السوق ومن ثم تفرض الشركات الأجنبية هيمنتها على الأسواق، ويطالب الاقتصاديون لمواجهة هذه السياسة وحماية الصناعة المحلية بفرض ضرائب جمركية على صادرات تلك الشركات.

٣. **حجة الإنتاج المحلي والعمالة:** يبرر الاقتصاديون الذين يؤيدون فرض الضرائب الجمركية أنها سوف تعمل على زيادة مستويات الإنتاج المحلي مكان السلع التي يتم استيرادها، وهذه الزيادة سوف تعمل على ارتفاع مستويات التوظيف وغيرها من الموارد الأخرى[١٧].

٤. **حجة تحسين الميزان التجاري:** يدعى أصحاب هذه الحجة إن فرض الضريبة الجمركية على الواردات بشكل خاص وبقاء الصادرات على حالها فإن المتوقع من هذه السياسة هو تحسين وضع الميزان التجاري إذا كانت قيمة الصادرات أكبر من قيمة الواردات المخفضة بالضرائب الجمركية وبالتالي حدوث فائض الميزان التجاري وهذا الوضع أفضل مما لو كانت قيمة الواردات أكبر من قيمة الصادرات فإن ذلك سيؤدي إلى حدوث عجزاً في الميزان التجاري[١٨].

المطلب الثاني

أهمية الإيرادات العامة وأنواعها

تقسيم وتمهيد:

لم تعد وظيفة الإيرادات العامة مقتصرة على عملية تمويل النفقات العامة، بل أداة هامة وفعالة وعائد ممكن للمجتمعات بأقل التكاليف إلى جانب ذلك أصبحت الإيرادات من أدوات التوجيه الاقتصادي والاجتماعي فإنها أداة لمنع أوجه الأنشطة الاقتصادية غير المرغوبة أو أداة لتوجيه الاستثمار ومحاربة التضخم، **لذا سوف نذكر في الفروع التالية ما يلي:**

---

[١٧] باطويح، محمد عمر، والطاسان، حمد صالح، ومحمد، فضل عبد الكريم، آثار انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع الخدمات، مجلة الأندلس للعلوم الاجتماعية والتطبيقية، العدد (١٠)، ص١٤٥(٢٠١٣)

[١٨] امجد إبراهيم، ايناس جعفر، أثر انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على مؤشرات التجارة الخارجية والاقتصاد الكلي، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، ص٩٦(٢٠١٩)

- **الفرع الأول:** أهمية الإيرادات العامة.
- **الفرع الثاني:** أنواع الإيرادات العامة.

الفرع الأول

أهمية الإيرادات العامة

أولا: مفهوم الإيرادات العامة.

تعرف الإيرادات العامة بأنها مجموعة الدخول التي تحصل عليها الدولة من مصادر مختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة وتحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي[١٩].

ومن أهم المصادر نجد: الدومين، والضرائب، والرسوم، والقرض العام.

كما تعرف الإيرادات العامة "بأنها الموارد الاقتصادية التي تحصل عليها الدولة في شكل تدفقات نقدية من أجل تغطية النفقات العامة بهدف إشباع الحاجات العامة وتعتبر جزء هام ومكمل لتمويل الإنفاق العام، كما تحصل الدولة على الموارد المالية اللازمة لتغطية النفقات العامة أساساً من الدخل القومي في حدود المقدرة المالية القومية أو من الخارج عند عدم كفاية هذه الموارد لمواجهة متطلبات الانفاق العام[٢٠].

ثانياً: أهمية الإيرادات العامة.

إن الانفاق الحكومي يعكس دور الدولة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية ويوضح مدة فعاليتها في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية وتعد السياسة المالية بما فيها إدارة الانفاق العام من أهم السياسات الاقتصادية الكلية التي تعتمد عليها الحكومة في تحقيق أهداف مجتمع[٢١].

أن نشاط الدولة ينظر إليه على أنه مجرد استهلاك لجزء من الدخل القومي حيث ينظر إليه بأنه يحول جزء من هذا الدخل من فئة إلى أخرى وتبدأ أهمية النفقات العامة بالتزايد وترتفع نسبتها للناتج القومي مع تزايد دور الدولة وقيامها بالتوسع بالخدمات الأساسية فإقامة المباني والحدائق والمدارس إلى جانب ذلك القيام بالمشروعات الكبيرة فالإنفاق الحكومي له تأثير مباشر في مستوى الطلب الكلي[٢٢].

---

[١٩] حسن سلامة، النظم الجمركية. مرجع سابق ص ١٥.

[٢٠] عرابي، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي. مرجع سابق ص١٢

[٢١] فتحي، وسرور التشريعات الجمركية في ضوء الفقه والقضاء. مرجع سابق ص ١٢

[٢٢] انطاكي، التشريع الجمركي. مرجع سابق ص١٢

(ISSN: 2537 - 0758)

حيث تسعى الحكومة إلى تحفيز الاقتصاد من خلال قيامها ببرنامج الانفاق والاستثمار العام وهي بذلك تعمل على زيادة الدخل والإنتاج والتوظيف.

الفرع الثاني

أنواع الإيرادات العامة[٢٣].

١. الدومين: دومين عام ودومين خاص.
٢. الرسوم.
٣. الضرائب.
٤. الغرامات الجزائية.
٥. الإعانات والهبات.
٦. الإصدار النقدي.
٧. القروض العامة.

وفي أنواع أخرى لبعض الآراء ومنها[٢٤]:

❖ **الإيرادات التشغيلية:**

هي الإيرادات الناتجة عن الأنشطة التجارية الأساسية للمنشأة أو المؤسسة، وتشمل العوائد المادية التي يتم تحصيلها نتيجة بيع المنتجات أو تقديم الخدمات الرئيسية للنشاط التجاري، وتهدف الإيرادات التشغيلية إلى تغطية تكاليف الإنتاج والأعمال اليومية، وترتبط الإيرادات التشغيلية بالدخل الأساسي للشركة، لذلك فهي تمثل النسبة الأكبر من ربح الشركة.

أمثلة على الإيرادات التشغيلية[٢٥]:

- مبيعات المنتجات والبضائع.
- العائد من تقديم الخدمات مثل الخدمات الاستشارية أو الطبية أو خدمات التوصيل وغيرها.
- إيرادات العمولات والرسوم.
- إيرادات الإعلانات.

---

[٢٣] أحمد، الجريمة الجمركية في القانون العراقي، مرجع سابق ص١٢

[٢٤] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية. مرجع سابق ص١٣

[٢٥] الأفندي، مقدمة في الاقتصاد الكلي، مرجع سابق ص١٥

- الإيرادات من العقود طويلة الأجل وهي الإيرادات التي تحققها الشركة نتيجة التعامل مع عملاء محددين وإبرام التعاقد على توريد المنتجات وتقديم الخدمات من قبل المنشأة للعملاء لفترة طويلة قد تزيد عن سنة. ويوفر هذا النوع من الإيرادات التشغيلية استقرار كبيرًا في العائد على صافي الدخل والربح.

❖ **الإيرادات غير التشغيلية:**

هي الإيرادات التي تحصلها المؤسسة من الأنشطة التجارية غير المباشرة، وغالبًا يكون هذا النوع من الإيرادات غير دائم لأنه يرتبط بأنشطة استثمارية أو تمويلية ثابتة وذلك لأنها تأتي من أصول غير رسمية، وتُعرض الإيرادات التشغيلية بشكل منفصل عن الإيرادات غير التشغيلية في القوائم المالية[٢٦].

أمثلة على الإيرادات غير التشغيلية.

- العائد من الاستثمارات في الأسهم والسندات والأوراق المالية الأخرى.
- إيرادات بيع بعض الأصول مثل العقارات والمعدات وغيرها.
- التعويضات والغرامات التي تفرض على العملاء المتأخرين.
- الفوائد المستحقة من القروض التي تمنحها الشركة للآخرين.

ويقول الآخرين في مصادر وأنواع الإيرادات العامة، حيث تختلف مصادر وأنواع الإيرادات العامة وفيما يلي أبرز أشكالها[٢٧]:

➢ **إيرادات أملاك الدولة:** وهي الإيرادات الناتجة عن استخدام الأملاك والممتلكات التابعة للدولة وتنقسم إلى[٢٨]:

- **الأملاك العمومية الطبيعية:** الثروات المعدنية والبحرية وغيرها من الموارد الطبيعية الأخرى.
- **الأملاك العمومية الصناعية:** وسائل النقل والمواصلات، والمنشآت التي تقدم منافع عامة متعددة الأغراض، والمنشآت الثقافية، والفنية، والترفيهية، والتاريخية.

---

[٢٦] باطويح، والطاسان، ومحمد، أثار انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع الخدمات، مرجع سابق ص١٥

[٢٧] أمجد، ايناس، أثر انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على مؤشرات التجارة الخارجية والاقتصاد الكلي، مرجع سابق ص١٦

[٢٨] حسن سلامة، النظم الجمركية، مرجع سابق ص١٦

(ISSN: 2537 - 0758)

- **إيرادات الرسوم:** هي الإيرادات التي تحققها الحكومات والهيئات العامة من فرض رسوم على الأنشطة والخدمات التي تقدمها مثل رسوم التراخيص والتصاريح، والرسوم القضائية وغيرها[٢٩].
- **الضرائب:** الإيرادات العامة التي تحصل عليها الدولة من الأفراد والشركات باختلاف الأنشطة ومصادر الدخل ومنها:
  - ضرائب الدخل والأرباح.
  - الضرائب العقارية.
  - الضريبة الجمركية.

يشير معنى إيرادات فقط إلى المبالغ النقدية التي تحصلها الشركة من بيع المنتجات والخدمات الرئيسية للنشاط التجاري، ويكون مصدرها الأساسي هو المبيعات، وتهدف في المرتبة الأولى إلى تحقيق الربح، بينما الإيرادات العامة هي التدفقات النقدية أو الرسوم والضرائب التي تحصل عليها الحكومة والهيئات العامة من الأفراد والشركات، وتتعدد مصادر الإيرادات العامة بناءً على نوع ومصدر الدخل المُحصلة عنه، وتهدف في المقام الأول إلى تمويل النفقات العامة لخدمة مصالح أفراد المجتمع وتلبية احتياجاتهم الأساسية[٣٠].

المطلب الثالث

الإعفاءات الجمركية وشموليتها للضريبة والإجراءات.

تقسيم وتمهيد:

تختلف النظرة إلى الإعفاءات الجمركية من حيث أهدافها، ومن حيث النص القانوني الذي وردت به، ومن حيث شموليتها للضريبة والإجراءات، **ونفصل ذلك فيما يلي:**

- **الفرع الأول:** الإعفاءات الجمركية من حيث أهدافها.
- **الفرع الثاني:** الإعفاءات الجمركية من حيث النص القانوني الذي وردت به.
- **الفرع الثالث:** الإعفاءات الجمركية ومدى شموليتها للضريبة والإجراءات.

---

[٢٩] رامز شعبان، شوقي، (٢٠١٣) إدارة الجمارك، جامعة بيروت العربية، بيروت، ص٧٨.

[٣٠] أمجد، ايناس، أثر انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على مؤشرات التجارة الخارجية والاقتصاد الكلي، مرجع سابق ص١٦.

الفرع الأول
الإعفاءات الجمركية من حيث أهدافها

ومن هذه الأهداف إما أن تكون سياسية، أو أمنية، أو اجتماعية، أو اقتصادية وهي مفصلة على النحو التالي:

١. **الإعفاءات السياسية:** وتبررها إما بعض الأوضاع السياسية الداخلية، أو العلاقات الخارجية وما يقضي به القانون الدولي للسلكين الدبلوماسي والقنصلي والمنظمات الإقليمية والدولية، ومن ثم فإنه يندرج تحت هذه الإعفاءات ما يلي[٣١]:
   أ- الإعفاءات لما تستورده الجهات الحكومية والتبرعات الواردة لها من الخارج.
   ب-ما يرد للاستعمال الشخصي إلى أعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي.
   ج- ما تستورده السفارات والمفوضيات والقنصليات للاستعمال الرسمي.
   د- ما يرد للاستعمال الرسمي إلى الهيئات والبعثات والوكالات الدولية التابعة لهيئة الأمم المتحدة أو إلى المنظمات الدولية أو الإقليمية.
   هـ-ما يرد للاستعمال الشخصي إلى المبعوثين الدوليين أو غيرهم ممن يتمتعون بالحصانة[٣٢].
٢. **إعفاءات لأسباب أمنية:** وهو الإعفاء لأسباب سياسية، ولكن له صفة أمنية، ويشمل كل ما تستورده وزارة الدفاع ووزارة الداخلية وغيرها من الجهات الحكومية مما يعتبر ضرورياً لحماية أمن الدولة في الداخل، والدفاع عن حدودها الخارجية، من أسلحة وذخائر وتجهيزات وأعتدة، ومهمات، وأدوات نقل، وألبسة.
٣. **إعفاءات اجتماعية:** تذهب معظم التشريعات الضريبية في الدول المختلفة إلى الإعفاء من الضريبة الجمركية لأهداف اجتماعية بقصد تنمية الاتجاهات الإيجابية في المجتمع، ومن ثم فإن هذه الإعفاءات تختلف من دولة إلى أخرى تبعاً للفلسفة التي تتبناها الدولة، ومثال ذلك "ما يرد لاستعمال الجمعيات الخيرية وذات النفع العام والهيئات الرياضية..."[٣٣].

---

[٣١] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ص١٦

[٣٢] حسن سلامة، النظم الجمركية، مرجع سابق ص١٦

[٣٣] عرابي، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، مرجع سابق ص١٢

(ISSN: 2537 - 0758)

٤. **إعفاءات اقتصادية:** وتقصد هذه الإعفاءات إلى الملاءمة بين السياسة الجمركية واستراتيجية التنمية الاقتصادية والأوضاع الاقتصادية في الدولة، ويشمل ذلك إعفاء الآلات والأسمدة والبذور بقصد تنمية القطاع الزراعي، وإعفاء مستلزمات القطاع الصناعي وخصوصاً السلع الإنتاجية والمواد الأولية، وإعفاء الواردات من السلع الاستهلاكية الضرورية.

ويلاحظ هنا ضرورة متابعة انخفاض أسعار هذه السلع عند بيعها للمستهلك، حتى لا يعمد تاجر الجملة وتاجر المفرق إلى البيع بأسعار مرتفعة بقصد زيادة أرباحه. وقد يصل تشخيص ضريبة الوارد إلى أكثر من ذلك حينما تعفى المستوردات لمصلحة مشروعات مقامة في أماكن معينة (كالأماكن الأكثر تخلفاً)، أو لمصلحة مشروعات تعتبر ذات أهمية استراتيجية (كالمشروعات التي لها تأثير أمامية وخلفية أكثر من غيرها كمشروعات الحديد والصلب ومشروعات الصناعات الكيميائية لمن يتبنون استراتيجية النمو غير المتوازن أو أقطاب النمو[٣٤].

الفرع الثاني

الإعفاءات الجمركية من حيث النص القانوني الذي وردت به

حالات لنصوص قانونية لإعفاءات جمركية:

١. إعفاءات يمكن أن ترد في مرسوم: فقد ذكرت المادة (٢) من المرسوم بالقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨٠م، على أن: "تخضع للضريبة الجمركية والرسوم الأخرى المقررة بموجب أحكام هذا القانون جميع البضائع والمواد التي تدخل إقليم الدولة إلا ما استثنى منها بنص خاص في مرسوم"[٣٥].

٢. إعفاءات وردت في اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف انضمت إليها المملكة العربية السعودية وصدقت عليها أصولاً، ومثال ذلك اتفاقية تنظيم النقل بالعبور (الترانزيت) بين دول الجامعة العربية التي وافقت عليها المملكة العربية السعودية حيث جاء في المادة (٥) من هذه الاتفاقية: "مع مراعاة الشروط المطلوب توافرها في هذه الاتفاقية فإن البضائع ووحدات النقل:

---

[٣٤] امجد، ايناس، أثر انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على مؤشرات التجارة الخارجية والاقتصاد الكلي، مرجع سابق ص١٦

[٣٥] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ص١٣

- لا تخضع لدفع، أو إيداع ضرائب، أو رسوم، أو عوائد في مكتب الانطلاق أو مكاتب العبور مما يفرض عادة عند الاستيراد أو التصدير أو العبور وذلك باستثناء بدل الخدمات كرسوم العبور وصيانة الطرق والخدمات التي تقدم من قبل المؤسسات العامة على ألا تزيد في مجموعها على ٤ ألاف ريال من قيمة البضائع العابرة.
- كقاعدة عامة لا تخضع لكشف أو معاينة جمركية في مكاتب العبور إذا كانت الأختام سليمة ولم يكن هناك دليل على وجود تلاعب أو مخالفة. ولا يطبق ذلك على الحمولات الاستثنائية[٣٦].
- كقاعدة عامة لا تخضع، خلال عملية العبور، لأية إجراءات جمركية تتجاوز تلك الواردة في هذه الاتفاقية، وذلك دون الإخلال بتطبيق الأحكام المتعلقة بالآداب العامة أو الأمن العام أو الصحة العامة والمحافظة على الثروة النباتية والحيوانية.

كذلك نصت المادة الثانية من الاتفاق الاقتصادي بين المملكة العربية السعودية والجمهورية العربية السورية على ما يأتي:

الفقرة الأولى: تعفى من الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى المنتجات الزراعية والحيوانات الحية التي يكون منشؤها أحد بلدي الطرفين المتعاقدين والتي يستوردها الطرف الآخر مباشرة[٣٧].

الفقرة الثانية: تعفى من الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى الثروات الطبيعية والمنتجات الصناعية التي يكون منشؤها أحد بلدي الطرفين المتعاقدين والتي يستوردها الطرف الآخر، وذلك باستثناء المنتجات المدرجة في الجداول التي تضعها اللجنة المختلطة المنصوص عليها في المادة العاشرة، ويجوز إدخال تعديلات على جداول السلع المستثناة بموافقة مسبقة من الطرف الآخر.

الفقرة الثالثة: يمنح كل من الطرفين المتعاقدين المنتجات الوطنية المستوردة من الطرف الآخر معاملة الدولة الأكثر رعاية في كافة الأمور التجارية[٣٨].

---

[٣٦] حسن سلامة، النظم الجمركية، مرجع سابق ص١٥

[٣٧] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ص١٣

[٣٨] أمجد، ايناس، أثر انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على مؤشرات التجارة الخارجية والاقتصاد الكلي، مرجع سابق ص١٦

(ISSN: 2537 - 0758)

الفرع الثالث
الإعفاءات الجمركية ومدى شموليتها للضريبة والإجراءات

الأصل في الإعفاء الجمركي أن يشمل عدم دفع الضريبة الجمركية فقط، واستثناء قد يتوسع في الإعفاء ليشمل أيضاً الإجراءات الجمركية، **ونفصل فيما يلي:**

١- الإعفاء من الضريبة الجمركية فقط: وضعت المادة (٧) من المرسوم بالقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨٠ قاعدة أساسية للإعفاء الجمركي حيث نصت على أن: "الإعفاء من الضريبة الجمركية أو الرسوم الأخرى لا يستلزم الإعفاء من الكشف أو المعاينة أو إتمام الإجراءات الجمركية". وتطبيقاً لذلك نصت المادة (٦) على ما يلي: "مع عدم الإخلال بالإعفاء الجمركي المقرر بموجب القوانين والأنظمة الأخرى السارية المفعول، تعفى من الضريبة الجمركية الواردات التالية[٣٩]:

٢- الأمتعة الشخصية للقادمين وفقاً للقواعد التي يصدر بها قرار من الوزير (والسبب في هذا الإعفاء هو عدم وجود الغرض التجاري مما تنتفي معه الحكمة من إخضاعها للضريبة الجمركية، ووفقاً للمادة (٢٧) من قرار وزير المالية رقم (٣)، لسنة ١٩٩٠م، فقد فسر المقصود بالأمتعة الشخصية المستلزمات الذاتية والضرورية للشخص العادي[٤٠].

٣- عينات العرض التجارية في حدود القيمة التي يصدر بها قرار من الوزير، وما يتجاوز ذلك يمكن إدخاله لقاء تأمين يعادل قيمة الضريبة المستحقة عليها، بعد الحصول على تصريح من الجمارك يحدد مدة بقاء هذه العينات على أن يعاد إخراجها بعد انتهاء المدة المسموح بها وإلا استحقت عنها الضريبة الجمركية (والسبب في هذا الإعفاء هو تشجيع التجارة الخارجية مع الدول الأخرى والاطلاع على السلع والبضائع الجديدة، سواء أكانت استثمارية أم استهلاكية، خصوصاً وأن التقدم التكنولوجي أدى إلى تطور سريع في السلع والبضائع وإلى ظهور سلع وبضائع جديدة.

٤- قطع الغيار الواردة للبواخر والطائرات إذا أصيبت آلات بعطب أو خلل أثناء وجودها في الموانئ البحرية والجوية متى كانت هذه القطع قد جلبت بقصد تركيبها أو

---

[٣٩] عرابي، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، مرجع سابق ص١٢

[٤٠] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ص١٣

للاحتفاظ بها كاحتياطي لها، وذلك بشرط المعاملة بالمثل (والسبب في هذا الإعفاء هو تشجيع استخدام موانى المملكة العربية السعودية من قبل الشركات العالمية الناقلة الجوية والبحرية[٤١].

ذلك أن البواخر والطائرات معرضة للإصابة بعطب أو خلل أثناء وجودها في موانئ ومطارات المملكة العربية السعودية، وتقتضي سرعة وجودة تشغيل هذه الموانئ والمطارات عدم توقفها لفترة طويلة، وبالتالي سرعة إصلاحها، هذه ناحية أولى، ومن ناحية أخرى، فإن قطع الغيار هذه لن تدخل إلى داخل إقليم المملكة العربية السعودية، أي لن تعبر الخط الجمركي فلن تستحق عليها الضريبة الجمركية، ذلك أن هذه القطع إما أن يجري تركيبها على الباخرة، أو الطائرة أو ستوضع فيها كاحتياطي، وهناك ناحية ثالثة، هي تحقق شرط المعاملة بالمثل[٤٢].

وقد قصد من هذا الشرط أن تستفيد البواخر والطائرات من قطع الغيار فيما إذا أصيبت بعطب أو خلل في موانئ دولة أجنبية، سواء أكانت تلك الدولة تفرض ضرائب جمركية على قطع الغيار هذه أم لا.

٥- الموارد والسلع والبضائع الصناعية والثروات الزراعية والطبيعية المشمولة باتفاقيات دولية نافذة في المملكة العربية السعودية بشأن تنظيم التبادل التجاري وفي حدود ما نصّت عليه تلك الاتفاقيات.

٦- جميع البضائع التي تخص دولاً أخرى وتفرغ في الموانئ والمطارات السعودية بطريق الخطأ أو الضرورة على أن يعاد تصديرها إلى البلد المشحونة إليه أصلاً من قبل الجهة الناقلة خلال فترة لا تتجاوز ستين يوماً من تاريخ تفريغها في السعودية (وتتضمن هذه الفقرة حالتين: الخطأ والضرورة، ومثال على الخطأ أن تحمل سفينة بضائع لعدة دول وعند إنزال البضائع في السعودية تم إنزال بضائع لدولة أخرى[٤٣].

ومثال على الضرورة، أن تتعرض سفينة أو طائرة تحمل بضائع لعاصفة فتضطر السفينة أو الطائرة أن تلجأ لموانئ أو مطارات سعودية فتنزل البضائع فيها فتعفى، وقد وجد سبب ذلك في الخطأ والضرورة.

---

[٤١] حسن سلامة، النظم الجمركية، مرجع سابق ص١٥

[٤٢] عرابي، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، مرجع سابق ص١٢

[٤٣] أمجد، ايناس، أثر انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على مؤشرات التجارة الخارجية والاقتصاد الكلي، ص٢٥٩

(ISSN: 2537 - 0758)

المبحث الثاني
التهرب من الضريبة الجمركية وتأثيرها المالي والاقتصادي

- **المطلب الأول:** مفهوم التهرب الجمركي وأنواعه وأساليبه.
- **المطلب الثاني:** التأثيرات المالية والاقتصادية لتهريب البضائع عبر الموانئ والمطارات.
- **المطلب الثالث:** المواجهة التشريعية والإدارية لعمليات التهرب من الضريبة الجمركية.

المبحث الثاني
التهرب من الضريبة الجمركية وتأثيرها المالي والاقتصادي.

تمهيد وتقسيم:

تعد جريمة التهرب الجمركي من أهم وأقدم الجرائم ذات الطبيعة الاقتصادية على مر العصور، نظراً لارتباطها بالضريبة الجمركية التي تحصل على البضائع التي تجتاز الحدود، إما عند استيرادها أو تصديرها، حيث كانت الضرائب الجمركية ولا زالت أحد أهم مصادر الدخل لبعض للدول وهنا سنذكر بعض المطالب فيما يتعلق بالتهرب الضريبي ومنها:

- **المطلب الأول:** مفهوم التهرب الجمركي وأنواعه وأساليبه.
- **المطلب الثاني:** التأثيرات المالية والاقتصادية لتهريب البضائع عبر الموانئ والمطارات.
- **المطلب الثالث:** المواجهة التشريعية والإدارية لعمليات التهرب من الضريبة الجمركية.

المطلب الأول
مفهوم التهرب الجمركي وأنواعه وأساليبه

تمهيد وتقسيم:

لقد نظمت قوانين الجمارك في سبيل حماية هذه المصالح القواعد المنشئة للرسوم الجمركية، وضبط الوعاء الضريبي لها وضمان تحصيلها، كما نظمت وسائل الحماية الكافية لحماية المصالح المتعلقة بأحكام المنع والقيد للبضائع، وفرضت عقوبات محددة

في حال الاعتداء على هذه المصالح التي حماها المشرع بنصوص التجريم والعقاب، **وسوف نستعرض ما يلي:**

- **الفرع الأول:** مفهوم التهرب الجمركي.
- **الفرع الثاني:** أنواع التهرب الجمركي.
- **الفرع الثالث:** أساليب التهرب الجمركي.

الفرع الأول

مفهوم التهرب الجمركي

جاء في المصطلحات الخاص بمنظمة الجمارك العالمية، بأن تعريف التهرب الجمركي هو: "مخالفة جمركية تتعلق باجتياز غير شرعي للبضائع عبر الحدود للتهرب من حقوق الخزينة العمومية"[٤٤].

والتهرب يقصد به تصدير سلعة خارج مكاتب الجمارك، أو استيراد سلع أجنبية خارج هذه المكاتب، وبشكل أعم هو انتهاك للأحكام القانونية او التنظيمية يتعلق بحيازة السلع أو نقلها داخل الحرم الجمركي، أو هي عملية تتم عن طريق مخالفة قوانين دولة فيما يختص بالتجارة الخارجية، ولا سيما القوانين الضريبية أو الجمركية أو الأحكام المتفق عليها في اتفاقية دولية تفرض بعض الرسوم أو تُعفي منها في حدود معينة متفق عليها بين الدول[٤٥].

والجمارك عرفت بأنها: هي الجهة التي يناط بها جباية الضرائب على ما يرد للدولة أو يصدر منها من بضائع، وهي الجهاز الذي يعهد إليه، تبعاً لما تقضي به القوانين واللوائح تنظيم وإدارة البضائع وصادراتها، وكذا مراقبة تنقلات الأفراد ووسائل النقل البرية والبحرية والجوية من وإلى الدولة[٤٦].

وأيضاً يعرف التهرب في بعض الأنظمة الأخرى حيث تباينت تبعاً لمضمون التهرب، فقد عرف قانون (نظام) الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المادة (١٤٢) منه على أنه: "إدخال أو محاولة إدخال البضائع إلى البلاد او

---

[٤٤] عبد الخالق، أسامة علي الضريبة العامة على المبيعات في ضوء أحدث التعديلات، دراسات في الفكر المحاسب الضريبي، القاهرة، ص١١ (٢٠١٤)،

[٤٥] عرابي، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، مرجع سابق ص١٢

[٤٦] كرماش هاجر جريمة التهريب الجمركي، جامعة محمد خضير، الجزائر، ص٧، (٢٠١٥)،

(ISSN: 2537 - 0758)

إخراجها أو محاولة إخراجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون أداء الرسوم الجمركية كلياً، او جزئياً أو خلافاً لأحكام المنع او التقييد في هذا القانون والقوانين الأخرى"[٤٧].

بينما يعرف أيضاً في بعض الأنظمة حيث يعتبر تهريباً إدخال البضائع من أي نوع إلى البلد أو إخراجها منها بطريقة غير مشروعة بدون أداء الضرائب الجمركية المستحقة كلها أو بعضها أو بالمخالفة للنظم المعمول بها في شان البضائع الممنوعة.

وقد عرف قانون الجمارك الأردني رقم (٢) لسنة ١٩٩٨م، التهريب في المادة (٢٠٣) منه بالتالي: "التهريب هو إدخال البضائع إلى البلاد أو إخراجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون أداء الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى كلياً او جزئياً أو خلافاً لأحكام المنع والتقييد الواردة في هذا القانون أو القوانين والأنظمة الأخرى".

ومن خلال التعريفات السابقة يلاحظ أن التعريفات أخذت اتجاهين مختلفين في تعريف جريمة التهريب الجمركي وهما[٤٨]:

الاتجاه الأول: أن جريمة التهريب الجمركي هي عملية استيراد أو تصدير البضائع دون سداد الضرائب الجمركية، وهذا ما أخذ به في بعض القوانين الدولية الأخرى.

الاتجاه الثاني: أن جريمة التهريب الجمركي هي عملية إدخال وإخراج البضائع بدون أداء الضرائب الجمركية أو بالمخالفة للنظم المعمول بها بشأن البضائع المقيدة والممنوعة، وهو ما أخذ به مشروع قانون الجمارك الموحد للدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والمشرع الأردني.

حيث يرى الباحث ما ذهب إليه المشرع الخليجي في تعريفه لجريمة التهريب الجمركي هو الأصح والأشمل، حيث إن جريمة التهريب الجمركي تطور مفهومها بتطوير الأدوار المختلفة التي تقوم بها السلطات الجمركية، فلم يعد دور الجمارك قاصراً على جباية الضرائب الجمركية، وإنما توسع ليشمل حماية المصالح والمكتسبات الوطنية للدول من جميع المهددات والمخاطر الأمنية والصحية والبيئية والاجتماعية والاقتصادية

---

[٤٧] العنزي، أنوار أحمد، جريمة التهريب الجمركي، دار الكتاب الجامعي، الرياض، ص٤٠(٢٠١٧)

[٤٨] أنطاكي، التشريع الجمركي. مرجع سابق ص١٢

وغيرها، وهو ما لفت عناية المشرع الخليجي ليتدخل ويصيغ الحماية القانونية على هذه المصالح والمكتسبات ليجرم جميع الأفعال التي تمسها بنصوص التشريع والعقاب[٤٩].

الفرع الثاني
أنواع التهرب الجمركي

يقسم فقهاء القانون الجزائي الجرائم إلى عدة أنواع، وذلك بحسب الزاوية التي ينظر إليها في الموضوع، وتعرف الجريمة بوجه عام بأنها كل فعل غير مشروع، إيجابياً كان أو سلبياً، يصدر عن إرادة الجريمة، ويفرض له القانون جزاءً جنائياً، فمن شأن السلوك المجرم الاعتداء على مصلحة معينة من المصالح التي تهم المجتمع.

وتفرض الضرائب الجمركية على السلع بمناسبة اجتيازها حدود الدول دخولاً أو خروجاً، والضريبة الجمركية هي إحدى أنواع الضرائب على الإنفاق، وهي ضريبة غير مباشرة تيب الدخل عند إنفاقه على الواردات، وهي أيضاً ضريبة عينية بالنظر إلى كونها تفرض على السلع عند استيرادها أو تصديرها بغض النظر عن شخص المكلف[٥٠].

يكن تقسيم جريمة التهرب الجمركي إلى عدة أقسام، وذلك بالنظر إلى الأساس الذي يبنى عليه التقسيم، فمن حيث المصلحة المعتدى عليها يقسم إلى تهريب ضريبي وتهريب غير ضريبي، ومن حيث الركن المادي للجريمة إلى تهريب حقيقي وتهريب حكمي، ومن حيث المقدار الذي يتم التهرب منه من الضريبة الجمركية إلى تهريب كلي وتهريب جزئي، ومن حيث جسامة التهريب إلى تهريب جماعي وتهريب فردي[٥١].

أولاً: أنواع التهريب الجمركي من حيث المصلحة المعتدى عليها.

ينقسم التهريب الجمركي من حيث المصلحة المعتدى عليها إلى صورتين هما:

أ. التهرب الضريبي.

توقع جريمة التهريب الجمركي ضرراً مباشراً بالإيرادات العامة للدولة، وذلك بحرمان الدولة من الحصول على الضريبة الجمركية المستحقة والواجبة السداد، سواءً كانت الضرائب كلية أو جزئية.

---

[٤٩] أحمد، الجريمة الجمركية في القانون العراقي. مرجع سابق ص١٣

[٥٠] أبو الجريد، سعيد حسن، مشكلة التهريب الجمركي وآثارها، مجلة البحوث المالية والضريبية، العدد (٩٢)، ص١٢٠(٢٠١٤)،

[٥١] حسن سلامة، النظم الجمركية، مرجع سابق ص١٥

(ISSN: 2537 - 0758)

ويقصد بهذا النوع من التهريب الجمركي إدخال البضائع من أي نوع، أو إخراجها من إقليم الدولة بطرق مخالفة للقانون، عبر عنها المشرع بالطرق غير المشروعة [٥٢]، وذلك دون أداء الضرائب الجمركية المستحقة عليها كلها أو بعضها أو الشروع في ذلك عند اجتياز الدائرة الجمركية أو الإقليم الجمركي أو الخط الجمركي او استغلال المناطق البعيدة عن الرقابة الجمركية، وتقع الجريمة في هذه الصورة إضراراً بمصلحة مالية للدولة تتمثل في حرمانها من الحصول على الضرائب التي تستحق على هذه البضائع، باعتبارها أحد الموارد الرئيسية التي ترتكز عليها الموازنة العامة لدولة[٥٣].

ب. التهريب غير الضريبي.

يرد وصف (التهريب غير الضريبي) على منع بعض السلع التي لا يجوز استيرادها أو تصديرها، ويسميه البعض التهريب الاقتصادي الجمركي ويتحقق بإدخال بضائع أو إخراجها خلافاً لأحكام القوانين واللوائح المعمول بها في شأن الأصناف الممنوع استيرادها أو تصديرها أو الخاضعة لقيود استيرادية[٥٤].

وحيث إن التهريب الضريبي يلحق ضرراً مباشراً بالخزانة العامة للدولة، فإن التهريب غير الضريبي يلحق ضرراً مباشراً بالدولة غير الخزانة العامة لها وهي المصلحة الأساسية التي أرادها المشرع من فرض قيود معينة على بضائع معينة بموجب القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لها، فقد تكون هذه الملحة اقتصادية، أو اجتماعية، أو صحية، أو بيئية، أو سياسية وغيرها.

ويرى الفقهاء أنه من الأفضل عدم تعدد التهريب الجمركي بتعدد المصالح المعتدى عليها، ولا تجزئته إلى تهريب ضريبي وتهريب غير ضريبي، لأن التهريب غير الضريبي ينطوي في غالب الأحوال على تهريب ضريبي إذ إن محل التهريب غير الضريبي كثيراً ما يكون وعاء للضريبة الجمركية، لذلك ليس هناك فصل حازم بين الاثنين فالتهرب الجمركي واحد وإن تنوعت أسبابه[٥٥].

---

[٥٢] رامز شعبان، شوقي، إدارة الجمارك، مرجع سابق ص٢٠

[٥٣] عبد العزيز قاسم، التهريب الجمركي تشريعاً وفقهاً وقضاءً، مجلة المال والتجارة، العدد (٤٩١)، ص٢٨(٢٠١٠)

[٥٤] شوقي رامز شعبان، النظرية العامة للجريمة الجمركية، دار بيروت، بيروت، ص٤٢ (١٩٧٦).

[٥٥] مجدي محمود محب حافظ، الموسوعة الجمركية، دار العدالة للنشر والتوزيع، القاهرة، ص١٤٠(٢٠٠٧).

ثانياً: أنواع التهريب الجمركي من حيث الركن المادي للجريمة.

للركن المادي في جريمة التهرب الجمركي أهمية واضحة، فلا يعرف القانون أصلاً جرائم بغير ركن مادي، وبالإضافة إلى ذلك فإن قيام الجريمة على ركن مادي يجعل إقامة الدليل عليها ميسوراً، إذ إن إثبات الماديات سهل، ثم إنه يقي الأفراد احتمال أن تؤاخذهم السلطات العامة دون أن يصدر عنهم سلوك مادي محدد فتعصف بأمنهم وحرياتهم[٥٦].

وينقسم التهريب الجمركي من حيث الركن المادي له إلى تهريب حقيقي وتهريب حكمي:

أ. التهريب الحقيقي.

وهي الصورة الغالبة في التهريب، ويقصد بالتهريب الحقيقي هو التهريب التام للبضائع عن طريق إدخالها للدولة أو إخراجها منها بطرق غير مشروعة، خارج الدائرة الجمركية، دون سداد الضرائب الجمركية المستحقة، او دون مراعاة النظم القانونية المقررة بالنسبة للبضائع المقيدة أو الممنوعة.

ب. التهرب الحكمي.

إن التهرب الحكمي لا يدخل ضمن الإطار العام لجريمة التهريب الجمركي، إذ تتخلف عنه بعض العناصر الجوهرية التي يتكون منها التهريب بمعناه الحقيقي، ولكن المشرع ألحقه بها حكماً لأنه وإن كان يختلف معه في الشكل إلا أنه يتفق معها في الجوهر وفي الهدف الذي يبتغي المشرع الوصول إليه وتحقيقه[٥٧].

---

[٥٦] عبد الله، محمد حامد، ضريبة القيمة المضافة كبديل للرسوم الجمركية، مجلة المحاسبة، الجمعية السعودية للمحاسبة، المجلد (٩)، العدد (٣٣)، ص١٥٠(٢٠٢٠).

[٥٧] سعيد، مجدولين محمد عبده، الضريبة الجمركية وأثرها في الإيرادات العامة للدولة، دراسة تطبيقية في مكتب جمارك مدينة عدن، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة عدن، كلية الاقتصاد والعلوم لإدارية، العدد (٣٠)، ص٣٢٠ (٢٠٢٢).

(ISSN: 2537 - 0758)

ثالثاً: أنواع التهرب الجمركي من حيث المقدار الذي يتم التهرب منه من الضريبة الجمركية.

من حيث المقدار الذي يتم التهرب منه من الضريبة الجمركية فينقسم إلى نوعين:

أ. التهريب الكلي.

ويتحقق هذا التهريب عن طريق تمكن الجاني من إخراج أو إدخال بضائع من وإلى إقليم الدولة مع عدم سداد جميع الضرائب والرسوم الجمركية المستحقة، وعليه فإن الخزانة العامة للدولة تفقد كامل حصتها عن هذه البضائع [٥٨].

ب. التهرب الجزئي.

إن هذا التهرب يتحقق عند تمكن الجاني من عدم سداد جزء من الضرائب الجمركية المستحقة، وبالتالي فقدان الخزانة العامة للدولة جزءاً من هذه الضرائب.

ومن الملاحظ بأن أغلب التشريعات في الدول تطبق المساواة في التجريم والعقاب بين التهريب الكلي والجزئي، حيث ورد في تعريف التهريب بالمادة (١٤٢) من قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون بأنه: "إدخال أو محاولة إدخال البضائع إلى البلاد أو إخراجها أو محاولة إخراجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون أداء الضرائب الرسوم الجمركية كلياً أو جزئياً"[٥٩].

كما جاء في المادة (١٢١) من قانون الجمارك المصري أنه: "يعتبر تهريباً إدخال البضائع من أي نوع... بدون أداء الضرائب الجمركية كلها أو بعضها".

وذكر في قانون الجمارك الأردني التهريب في المادة (٢٠٣) منه بالتالي: "التهريب هو إدخال البضائع إلى البلاد أو إخراجها منها بصورة مخالفة للتشريعات المعمول بها دون أداء الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى كلياً أو جزئياً".

رابعاً: أنواع التهريب الجمركي من حيث جسامة التهريب.

ينقسم التهريب الجمركي من حيث جسامة التهريب إلى[٦٠]:

---

[٥٨] عبد الله، ضريبة القيمة المضافة كبديل للرسوم الجمركية، مجلة المحاسبة، مرجع سابق ص٣٢

[٥٩] سعيد، الضريبة الجمركية وأثرها في الإيرادات العامة للدولة، مرجع سابق ص٣٣

[٦٠] ثابت، ناديا، الرسوم الجمركية في ظل تحرير التجارة الخارجية وإمكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة كبديل عنها في سوريا، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، ص١٤١(٢٠١٦).

أ. التهريب الجماعي.

وهو التهريب الذي يقع على كميات كبيرة من البضائع وأنواع محددة منها غالباً ما تكون محل اعتبار، وهو يقع من الناحية العملية بواسطة عصابات منظمة.

ب. التهريب الفردي.

وهو الفعل الذي يقع بفعل شخص أو أشخاص منفردين وهو ينصب عادةً على جميع البضائع دون تمييز، وتقع على جميع الحدود وبواسطة جميع الوسائل الممكنة، وهو أقل خطورة من التهريب الجماعي، ويسميه بعض الفقهاء بالتهريب البسيط[٦١].

وتبدو أهمية التمييز بين هذين النوعين في أنه في حالة التهريب الجماعي قد تقوم قرينة على قصد الاتجار، فالثابت أن هذا القصد يتكون من مجموعة من العناصر مثل كمية البضائع ونوعها وقيمتها، بينما التهريب الفردي لا يعد قرينة على الاتجار مالم يكن المتهم فيه من المترددين على الدائرة الجمركية.

الفرع الثالث
أساليب التهرب الجمركي

يلجأ المهربون والمتهربون من الخضوع للضرائب والقواعد الجمركية إلى طرق احتيالية متنوعة لإدخال السلع والبضائع المهربة إلى داخل الدولة، او إخراجها منها، **ومن أمثلتها**[٦٢]:

أولاً: في مجال التهريب البحري.

- استخدام المراكب أو القوارب البحرية لنقل البضائع المهربة عن طريق البحر إلى أماكن خارج نطاق التفتيش أو الرقابة الجمركية.
- تصنيع مخازن سرية في المراكب أو القوارب البحرية لأغراض التهريب، قد يكون من الصعب اكتشافها.
- إخفاء المواد المهربة في الملابس أو ارتداء الملابس أو الأشياء كالساعات والنظارات المهربة، والخروج بها من الدائرة الجمركية، وبيعها أو التصرف فيها ثم العودة للمنفذ وتكرار هذه الوقائع عدة مرات.

---

[٦١] العوضي، منصور، تنظيم الجهاز الجمركي في جمهورية مصر العربية، دراسة تحليلية مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة المنصورة، ص٢٥٢ (٢٠١٠).

[٦٢] طارق متعب أحمد، مكافحة التهرب الجمركي وأثره على التنمية القومية في العراق، مكتبة معهد القادة لضباط الشرطة، القاهرة، ص٥٦(٢٠١٧).

(ISSN: 2537 - 0758)

- إخفاء البضائع المهربة في أماكن سرية بالسيارات المشحونة بحرياً، مثل إخفائها بجوار ماكينة السيارة أو أسفلها أو أسفل الحمولة أو بين طياتها، خاصة الشاحنات الكبيرة.

ثانياً: التهريب من خلال الطرق البرية.

يتم هذا النوع من التهريب باستخدام السيارات التي تدخل أراضي الدولة أو تخرج منها عن طريق المنافذ المشروعة، او بعيداً عن هذه المنافذ من خلال الحدود مع الدول المجاورة. وغالباً ما يلجأ المهربون إلى سلوك المنافذ والطرق غير المشروعة للتهرب من سداد الضرائب الجمركية أو لإدخال أو إخراج البضائع والسلع التي قيّد المشرع أو حظر استيرادها أو تصديرها[٦٣].

ثالثاً: التهريب من خلال المنافذ الجوية.

يلجأ المهربون إلى التهريب من خلال النقل الجوي، ويقوم بها المسافرون من الدولة وإليها، أياً كان تبعيتهم السياسية ويستخدم المهربون أساليب مختلفة لإخفاء المواد المهربة، والتي غالباً ما تكون خفيفة، مثل: المواد المخدرة، الذهب، والمجوهرات، والأجهزة، والآلات الحديثة، وغيرها.

ومن بين الأساليب المستخدم في عمليات التهريب الجوي نذكر ما يلي[٦٤]:

- وضع المواد المهربة تحت الملابس أو بين طياتها أو في حقائب الملابس في أماكن سرية تعد خصيصاً لهذا الغرض.
- وضع المواد المهربة بين طيات الكتب والصحف والمجلات والأجهزة، أو داخل أدوات شخصية صُممّت لعمليات التهريب، أو داخل الهدايا المختلفة، مثل: العاب الأطفال وغيرها.
- إدخال أنابيب مملؤة بالمواد المخدرة مثل الكوكائين داخل الجسد ثم إخراجها بعد مرور من نقاط التفتيش الجمركي والخروج من الدائرة الجمركية.

---

[٦٣] عرابي، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، مرجع سابق ص١٢

[٦٤] فتحي، وسرور، التشريعات الجمركية في ضوء الفقه والقضاء، مرجع سابق ص١٢

المطلب الثاني
التأثيرات المالية والاقتصادية لتهريب البضائع عبر الموانئ والمطارات

تمهيد وتقسيم:

تعتبر الآثار الاقتصادية من أخطر النتائج المترتبة على التهريب الجمركي، وغالباً ما يرتكب عمليات التهريب الضخمة رجال الأعمال الذين يمارسون نفوذهم بالتعاون مع رجال السلطة وقد يسيء رجال السلطة أنفسهم استعمال مراكزهم السياسية والإدارية ويوظفونها لمصالحهم الشخصية.

وأيضاً ترتكب أعمال التهريب كما بقيام الأفراد بإخفاء السلع والبضائع عن أعين الموظفين المختصين بأعمال الرقابة والضبط الجمركي. **ونقسم هذا المطلب إلى فرعين:**

- **الفرع الأول:** الأضرار المالية والاقتصادية للتهرب من الضريبة الجمركية.
- **الفرع الثاني:** الأضرار المالية والاقتصادية لتهريب السلع المحظورة أو المقيد استيرادها أو تصديرها.

الفرع الأول
الأضرار المالية والاقتصادية للتهرب من الضريبة الجمركية

يترتب على عمليات التهريب الجمركي التي يتم ارتكابها بغرض التهرب من سداد الضرائب الجمركية مجموعة من الآثار المالية والاقتصادية يمكن إجمال أهمها فيما يلي[٦٥]:

١. **زيادة الاستهلاك:** نظراً لأن التعريفة الجمركية تؤدي إلى رفع ثمن السلعة بمقدار الضريبة على كل وحدة من وحدات السلع، فإن الاستهلاك الكلي يتجه للتناقص نتيجة فرض الضريبة الجمركية.
٢. **إنقاص الإيراد الحكومي:** في معظم الأحيان تكون الحاجة إلى إيجاد مورد حكومي يستخدم في توفير الخدمات والسلع العامة، هي السبب وراء فرض الضريبة الجمركية. وفي الغالب يتم فرض التعريفية الجمركية على السلع التي لا تنتج محلياً، مثل السجائر والسيارات والمصنوعات الذهبية، وغيرها، فتفرض تعريفية جمركية مما ثلة على الواردات من هذه الواردات وذلك حماية للمنتج المحلي[٦٦].

---

[٦٥] أنطاكي، التشريع الجمركي. مرجع سابق ص١٢

[٦٦] أحمد، الجريمة الجمركية في القانون العراقي. مرجع سابق ص١٣

(ISSN: 2537 - 0758)

٣. **الإخلال بقدرة الدولة على إعادة توزيع موارد الإنتاج:** يؤدي فرض الضرائب الجمركية إلى رفع أسعار السلع المستوردة ونتيجة ارتفاع الثمن، فإن الإنتاج المحلي، أي عرض هذه السلعة في الداخل سوف يزداد، وهذه الزيادة في الإنتاج المحلي من السلعة سوف تتحقق عن طريق تخفيض الإنتاج من السلع الأخرى التي يتم إنتاجها محلياً.

٤. **تساوي حال ميزان المدفوعات:** من المعروف أنه يترتب على ارتفاع ثمن السلعة المستوردة بمقدار التعريفة الجمركية زيادة الناتج المحلي منها من ناحية، وخفض الطلب المحلي عليها من ناحية أخرى، وبذلك يمكن تصور وجود ضغط ذو حدين يؤدي إلى تناقص الواردات، وهذا التناقص سببه فرض الضريبة من ناحية، وزيادة المعروض المحلي من السلعة من ناحية أخرى[٦٧].

٥. **التأثير على شروط التبادل التجاري:** من أسباب فرض التعريفة الجمركية هو أن الدول الكبرى يمكنها أن تستخدم الضريبة في تخفيض السعر العالمي للسلعة التي تقوم باستيرادها، إذا كانت هذه الدولة تتمتع بنوع من الاحتكار أو الوزن النسبي في استيراد هذه السلعة.

٦. **عدم تحقيق التشغيل الكامل:** إن فرض الضريبة الجمركية يؤدي كما سبق إلى زيادة الإنتاج المحلي من سلعة الواردات وبالتالي زيادة الطلب على عوامل الإنتاج المستخدمة في إنتاج السلعة، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى رفع مستوى التشغيل وبالتالي مستوى الإنتاج، وذلك في حالة ما إذا كان المجتمع يعاني من حالة عدم التشغيل الكامل.

وفي هذه الحالة فإن زيادة عرض السلعة يعني في حد ذاته حدوث زيادة في النفقات الحدية الحقيقية للإنتاج، وتهريب السلع والبضائع يحول دون تحقيق التشغيل الكامل، مما يتوقع معه زيادة مشكلة البطالة في الدولة.

٧. **الإضرار بالصناعة الوطنية الوليدة:** من أقوى الحجج التي قيلت لتأييد فرض الضريبة الجمركية على الواردات، انها تسمح للصناعات المحلية بالنمو والتطوير،

---

[٦٧] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ص١٣

خاصة الصناعات التي لا يكون الهدف منها تحقيق الربحية بالدرجة الأولى، ولكن أهداف اجتماعية، وهذه الصناعات يدخل تحتها ما يسمى بالصناعات الوليدة[٦٨].

٨. **الإخلال بقدرة الدولة على إعادة توزيع الدخل القومي:** تعتبر الأهداف الاجتماعية، من بين الأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها من خلال فرض الضرائب بأنواعها المختلفة، فالإجراءات الضريبية يمكن أن تساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريقة تخفيض الضرائب على السلع الضرورية الواسعة الانتشار، والتي تمثل جانباً هاماً في حجم الاستهلاك لدى الطبقات محدودة الدخل، بعكس السلع الكمالية.

الفرع الثاني
الأضرار المالية والاقتصادية لتهريب السلع المحظورة أو المقيد استيرادها أو تصديرها

تختلف الآثار المالية والاقتصادية في هذه الحالة باختلاف نوع السلعة التي يتم تهريبها[٦٩]:

أولاً: تهريب المخدرات؛ يؤثر تأثيراً اقتصادياً ضاراً بالدولة، لأن المخدرات تضعف العنصر البشري، بسبب الإدمان، والمعروف أن العنصر البشري هو أهم عامل من عوامل الإنتاج، فتقل كفاءة البشرية، وقدرتها على تحقيق التنمية الاقتصادية، والتنافس في السوق العالمي الذي أصبح خالياً من العديد من الحواجز الجمركية، نتيجة تطبيق اتفاقيات التجارة العالمية، وكل هذه الأمور تؤدي إلى الإخلال بالموارد الاقتصادية للدولة وتؤثر تأثيراً سيئاً على مستوى معيشة أبنائها.

ثانياً: تهريب الأسلحة والمتفجرات؛ يترتب على دخول الأسلحة والمتفجرات بطرق غير مشروعة، وبعيدة عن أعين السلطات الأمنية، استخدام الأسلحة والذخائر والمتفجرات في أغراض غير مشروعة كالعمليات الإرهابية. ومن المعروف أن العمليات الإرهابية تضر بالمناخ الاستثماري بالدولة وتؤثر تأثيراً سيئاً على قطاعات مهمة من الاقتصاد، كالقطاع السياحي، الذي يشكل مصدراً هاماً من مصادر الدخل[٧٠].

---

[٦٨] الأفندي، مقدمة في الاقتصاد الكلي، مرجع سابق ص١٤

[٦٩] باطويح، والطاسان، ومحمد، آثار انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع الخدمات، مرجع سابق ص١٥

[٧٠] أمجد، ايناس، أثر انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على مؤشرات التجارة الخارجية والاقتصاد الكلي، مرجع سابق ص١٦

(ISSN: 2537 - 0758)

ثالثاً: إدخال العملات الورقية والسندات المزورة؛ وهذه يترتب عليها، زيادة كمية النقود المعروضة، فيزداد الطلب الكلي، وترتفع أسعار السلع والخدمات المنتجة محلياً، وتصبح غير قادرة على المنافسة العالية، فيزيد الاستيراد، ويقل التصدير، ويحدث عجز في ميزان المدفوعات، وكساد داخلي يترتب عليه زيادة مشكلة البطالة، وما يتحمله من تأثيرات اقتصادية وسياسية وأمنية شديدة الضرر بالدولة، كما إن لهذه العملية "تأثيراً ضاراً بسوق رأس المال طويل الأجل، لأنها تؤدي إلى زيادة عرض الأوراق المالية، وبالتالي انخفاض أسعارها، والمعروف أن استمرار انخفاض أسعار الأوراق المالية يؤدي إلى حدوث انهيارات اقتصادية ويضعف الثقة في قدرة الدولة على حماية أسواقها المالية، ويضر استثمارها"[٧١].

رابعاً: إدخال السلع المغشوشة والفاسدة؛ حيث تضر هذه الجريمة ضرراً بليغاً بصحة المواطنين، وتضعف أهم عنصر في العملية الإنتاجية، فتقل الكفاءة الاقتصادية، وتضعف قدرة الدولة على تحقيق إنتاج سلعي تتوافر فيه شروط الجودة العالية القادرة على منافسة السلع الأجنبية.

سادساً: إدخال أختام أو وثائق مقلدة أو مزورة؛ تؤدي إلى إضعاف الثقة في الوثائق الرسمية في الدولة، وحدوث مشاكل اقتصادية في التعاقدات، مع ما يحمله ذلك من عدم استقرار السوق الداخلي، وجعله غير جاذب للاستثمارات الوطنية والأجنبية.

سابعاً: تهريب التبغ ومشتقاته؛ إن تهريب التبغ يُحرم الدولة من مصدر هام من مصادر الإيراد العام، مع ما يحمله ذلك من تأثير ضار على حجم الإيرادات العامة للدولة، وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها حيال أفراد المجتمع لمعالجته من الضرر الذي يلحق به نتيجة استخدام هذه المواد، كما يقلل من كفاءة الوظيفة الاقتصادية والاجتماعية للنفقات العامة، ودورها في تحقيق الرفاهية العامة للمواطنين[٧٢].

---

[٧١] حسن سلامة، النظم الجمركية، مرجع سلامة ص١٦

[٧٢] عبدالخالق، الضريبة العامة على المبيعات في ضوء أحدث التعديلات، مرجع سابق ص٢٨

المطلب الثالث
المواجهة التشريعية والإدارية لعمليات التهرب من الضريبة الجمركية

تمهيد وتقسيم:

إن كافة الدول تتخذ إجراءات وتدابير متنوعة لمواجهة عمليات التهريب، ومن بين أهم هذه المواجهات الإجراءات والتدابير التشريعية، والإجراءات والتدابير الإدارية ومنها وسنذكر ما يلي:

- **الفرع الأول:** المواجهة التشريعية لعمليات التهريب.
- **الفرع الثاني:** المواجهة الإدارية لجرائم التهريب الجمركي.

الفرع الأول
المواجهة التشريعية لعمليات التهريب

نتيجة خطورة عمليات التهريب بأشكاله وصوره المتنوعة، فقد تدخل المشرعون في الدول المختلفة لعقاب المهربين، وهناك أسباب عديدة دفعت المشرعين للتدخل لمواجهة نشاط المهربين. ومن بين هذه الأسباب حماية أمن وسلامة الدولة ومواطنيها، كما هو الحال بالنسبة للاستيراد والتصدير غير المشروعين للأسلحة والذخائر وأجهزة الإرسال والاستقبال اللاسلكية والألعاب النارية[٧٣].

وقد تكون الأسباب بهدف المحافظة على الصحة العامة، مثال منع دخول العقاقير والأدوية المخدرة والمبيدات الحشرية الفاسدة وهناك أيضاً الأسباب الاقتصادية، كما لو اشترطت السلطات ألا يزيد المستورد من سلعة معينة عن كميات محددة بهدف عدم إغراق السوق المحلي منها، وذلك من أجل حماية الناتج الوطني من السلعة المماثلة، وقد تتمثل الأسباب الاقتصادية في ضمان المحافظة على الكمية المنتجة في السوق الداخلي من سلعة معينة تكون ضرورية لمعظم المستهلكين كالحبوب، وعرضها بأسعار مناسبة لدخول المواطنين[٧٤].

---

[٧٣] عدوني، عمر، المنازعات المتعلقة بتحصيل الغرامات الجمركية، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، مجلد (١٣)، عدد (١)، ص٢٢٠(٢٠٢١)

[٧٤] عبد الله، ضريبة القيمة المضافة كبديل للرسوم الجمركية، مجلة المحاسبة، مرجع سابق ص ٣٢

(ISSN: 2537 - 0758)

إن هدف المشرع الجمركي حينما فرض الالتزامات الجمركية بأنواعها على الأفراد هو ضمان حق الدولة في الحصول على الضريبة الجمركية، إضافة إلى حماية المصالح المختلفة التي يحميها القانون والمرتبطة بأحكام المنع والقيد للبضائع، لذلك نص المشرع الجمركي على مجموعة من الجزاءات على من يعتدي على هذه الالتزامات أو يخل بالعمل بها.

وتعرف العقوبة على أنها الجزاء الذي يقرره القانون ويوقعه القاضي من أجل الجريمة ويتناسب معها[٧٥].

ولما كانت الجريمة شراً تصيب بضررها وبأذاها الإنسان والمجتمع، فإنها لابد أن تواجه بشر يتماثل معها، ولذلك وجدت العقوبة لتكون مقابلاً للجريمة فتصيب بألمها وضررها وأذاها المتهم.

لذلك نص المشرع الجمركي الخليجي في قانون (نظام) الجمارك الموحد على العقوبات في المادة (١٤٥) منه بالآتي: "مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد تقضي بها نصوص أخرى نافذة في الدولة يعاقب على التهريب وما في حكمه، وعلى الشروع في أي منهما، بما يلي[٧٦]:

١. إذا كان محل التهريب بضاعة تخضع لضرائب جمركية مرتفعة، فتكون العقوبة غرامة لا تقل عن مثلي الضريبة الجمركية المستحقة ولا تزيد على مثلي قيمة البضاعة والحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، أو بإحدى هاتين العقوبتين.
٢. أما السلع الأخرى، فتكون العقوبة غرامة لا تقل عن مثلي الضريبة الجمركية المستحقة ولا تزيد على قيمة البضاعة، والحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، او بإحدى هاتين العقوبتين.
٣. إذا كانت البضاعة محل التهريب من البضائع غير الخاضعة للضرائب الجمركية فتكون العقوبة غرامة لا تقل عن عشرة في المائة من قيمة البضاعة ولا تزيد على قيمتها، والحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة، او بإحدى هاتين العقوبتين.

---

[٧٥] سعيد، الضريبة الجمركية وأثرها في الإيرادات العامة للدولة، مرجع سابق ص٣٣

[٧٦] ثابت، ناديا، الرسوم الجمركية في ظل تحرير التجارة الخارجية وإمكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة كبديل، مرجع سابق ص٣٤

٤. إذا كانت البضاعة المهربة من البضائع الممنوعة، فتكون العقوبة غرامة لا تقل عن قيمة البضاعة ولا تزيد على ثلاث أمثال قيمتها، والحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على ثلاث سنوات، او بإحدى هاتين العقوبتين.
٥. مصادرة البضائع محل التهريب أو الحكم بما يعادل قيمتها عند عدم حجزها.
٦. مصادرة وسائل النقل والأدوات والمواد التي استعملت في التهريب، وذلك فيما عدا وسائل النقل العامة، كالسفن، والطائرات، والقطارات، والسيارات العامة مالم تكن قد أُعدت أو استؤجرت لهذا الغرض، أو الحكم بما يعادل قيمتها عند عدم حجزها.

وفي جميع الأحوال يحكم على الفاعلين والشركاء والأشخاص الاعتبارية التي تم ارتكاب الجريمة لصالحها متضامنين بتعويض يعادل مثل الضريبة الجمركية المستحقة، فإذا كانت البضائع موضوع الجريمة من الأصناف الممنوعة أو المحظور استيرادها كان التعويض معادلاً لمثلي قيمتها أو مثلي الضريبة المستحقة أيهما أكبر، وفي هذه الحالة يحكم بمصادرة البضائع موضوع التهريب فإذا لم تضبط حكم بما يعادل قيمتها[٧٧].

الفرع الثاني
المواجهة الإدارية لجرائم التهريب الجمركي

نظراً لخطورة التهريب الجمركي، فإن الدول، بجانب الإجراءات التشريعية، تتخذ العديد من الإجراءات الإدارية لمواجهة مرتكبي هذه الجريمة لكشف أساليبهم وحيلهم الإجرامية، وضبط ما يرتكبونه من جرائم التهريب. ويختص بمواجهة عمليات التهريب الجمركي جهات إدارية متعددة.

أولاً: دور موظفي الجمارك في مواجهة عمليات التهريب.

- تفتيش الأماكن والأشخاص ووسائل النقل داخل الدائرة الجمركية، وفي الأماكن والمستودعات الخاضعة لإشراف الجمارك.
- الصعود إلى السفن داخل نطاق الرقابة الجمركية لتفتيش السفن أو المطالبة بتقديم قوائم الشحن، وغيرها من المستندات.
- ضبط البضائع الممنوعة أو المحظورة، متى كان وجودها مخالفاً للقواعد التشريعية المطبقة[٧٨].

---

[٧٧] سعيد، الضريبة الجمركية وأثرها في الإيرادات العامة للدولة، مرجع سابق ص٣٣

[٧٨] عبدالخالق، الضريبة العامة على المبيعات في ضوء أحدث التعديلات، مرجع سابق ص٢٨

(ISSN: 2537 - 0758)

- مطاردة البضائع المهربة وتتبعها عند خروجها من نطاق الرقابة والدائرة الجمركية.
- معاينة وتفتيش السيارات المارة في الصحراء عند الاشتباه في مخالفتها للقواعد والقوانين السارية، وضبط الأشخاص ووسائل النقل والبضائع المخالفة، واقتيادها إلى أقرب فرع للجمارك أو جهاز للأمن.
- الاطلاع على الأوراق والمستندات والسجلات المصاحبة للبضائع العابرة للحدود، وضبطها عند وجود مخالفات جمركية معينة.

ثانياً: دور حرس الحدود في مواجهة عمليات التهريب.

تتولى حرس الحدود رقابة وحماية المنافذ البرية والبحرية بالدولة، وكذلك حماية حدود الدولة من عمليات الانتقال غير المشروع للأشخاص والبضائع والأموال، وهي في سبيل قيامها بهذه الرسالة الهامة تتخذ الإجراءات الآمنة التالية[٧٩]:

١. **أعمال الدوريات:** وذلك لتأمين المنافذ الجوية والبحرية والحدود المختلفة، وضبط عمليات التهريب والانتقال غير المشروع للأشخاص ووقاية المجتمع من وقوع مثل هذه الجرائم.
٢. **أعمال الحراسة والتأمين:** حيث تتولى حرس الحدود حراسة وتأمين المنافذ الجمركية، كما هو الحال في التجارة العابرة أو ما يسمى بالترانزيت، وتتم هذه الحراسة والتأمين بتتبع من سلطات الجمارك بالتنسيق مع أجهزة الأمن.
٣. **الأعمال التخصصية والفنية:** إلى جانب أعمال حراسة الحدود التي تقوم بها أجهزة الأمن في مواجهة عمليات التهريب.

ومن بين هذه الاختصاصات ما يلي[٨٠]:

- حصر القرارات والمنشورات المنظمة للإجراءات الاستيرادية والجمركية ومتابعة أية تعديلات في القوانين المنظمة للأنشطة الاستثمارية والسياحية.
- المتابعة الميدانية لحالة الأسواق لمراقبة مدى انتشار السلع المهربة المعروضة بها.
- متابعة نشاط الشركات الأجنبية والوطنية التي تقوم باستيراد معدات وآلات لتنفيذ المشروعات المحلية، بنظام الموقوفات برسم إعادة التصدير.

---

[٧٩] العوضي، منصور، تنظيم الجهاز الجمركي في جمهورية مصر العربية، ص٥٢٠

[٨٠] طارق متعب أحمد، مكافحة التهرب الجمركي وأثره على التنمية القومية في العراق، ص٢٣٠

المبحث الثالث
الأثر الاقتصادي والمالي للضريبة الجمركية

- **المطلب الأول:** دور الضريبة الجمركية في حماية المنتج المحلي والمشاريع الاقتصادية.
- **المطلب الثاني:** المناطق الحرة (الأسواق الحرة).

المبحث الثالث:
الأثر المالي والاقتصادي للضريبة الجمركية.

تمهيد وتقسيم:

إضافة إلى كون الضريبة الجمركية من الموارد التي تعزز القدرات المالية للدولة، فإن لها العديد من المهام الأخرى التي تضبط العملية المالية والاقتصادية، والتي تتمثل في ضبط حركة التجارة الخارجية بالموازنة بين عمليتي الاستيراد والتصدير، ومن ثم يتحقق ضبط الميزان التجاري. حيث تدفعه إلى تحقيق تنمية شاملة ترتقي بالحياة المعيشية للأفراد وتضع الدولة في مصاف الدول الاقتصادية الكبرى، والدور الاقتصادي للضريبة الجمركية يُذكر في المطلبين التاليين:

- **المطلب الأول:** دور الضريبة الجمركية في حماية المنتج المحلي والمشاريع الاقتصادية.
- **المطلب الثاني:** المناطق الحرة (الأسواق الحرة).

المطلب الأول
دور الضريبة الجمركية في حماية المنتج المحلي والمشاريع الاقتصادية

تمهيد وتقسيم:

تعمل الضريبة الجمركية على حماية المنتج الوطني، وتمكنه من القدرة على المنافسة المشروعة للمنتجات الأجنبية، كما تعمل على منع دخول البضائع المحظور الاتجار فيها، وكذلك المنتجات المجهولة المصدر، وكل هذه الإجراءات تصب ي المصلحة العليا للاقتصاد الوطني، وتسهم في حمايته من كل المعوقات، **ومن تلك الأدوار في الفروع التالية:**

- **الفرع الأول:** دور الضريبة الجمركية في حماية المنتج المحلي.
- **الفرع الثاني:** دور الضريبة الجمركية في تشجيع المشاريع الاقتصادية.

(ISSN: 2537 - 0758)

الفرع الأول
دور الضريبة الجمركية في حماية المنتج المحلي

من الأدوار المهمة التي تؤديها الضريبة الجمركية؛ حماية المنتج المحلي من مخاطر المنافسة غير المشروعة، حيث يعد المنتج المحلي من الأعمدة التي يقوم عليها اقتصاد الدول، وأحد الوسائل التي يتحقق به الاكتفاء الذاتي، ثم التصدير، مما يحدث فائضاً في النقد الأجنبي، فينعكس على استقرار سعر الصرف والأسعار، وهو المؤشر على قياس تقدم الدول وتصنيفها في قائمة الدول المتقدمة أم النامية، ومن ثم كان لزاماً على كل دولة أن تحافظ على كل مقوماتها المالية والاقتصادية، وتتصدى لكل المعوقات التي تقف حجر عثرة أمام التنمية المستدامة، وما يعرضها للتأثيرات السلبية، وفي مقدمة هذه التأثيرات زيادة تدفق المنتجات الأجنبية المنافسة للمنتج المحلي.

وقد أدى تحرير التجارة، إلى تدفق المنتجات الأجنبية على الاقتصاد المحلي، فأصبح على عاتق الجمارك حماية المنتج الوطني من المنافسة الخارجية، حتى ينمو بعيداً عن هذه المخاطر، ويصبح له القدرة على المواجهة، وذلك بإخضاع البضائع المستوردة لضرائب مرتفعة بهدف تشجيع الإنتاج المحلي والحد من الاستيراد، والحماية بواسطة الضريبة الجمركية المرتفعة، قد تكون غير كافية عندما يتعلق الأمر بمنتجات مستوردة بأسعار منخفضة نتيجة تطبيق سياسة الإغراق، فلا يبقى الحل إلا باتخاذ إجراءات الرد على مثل هذه السياسات بفرض ضرائب إضافية على هذه السلع كضرائب معوضه، ومضادة للإغراق، بهدف حماية السوق الداخلية[٨١].

وبناءً عليه، فإن العديد من دول العالم تستخدم الضريبة الجمركية لحماية صناعتها من المنافسة الأجنبية، وتوفر هذه الرسوم الحماية عن طريق رفع أسعار السلع المستوردة، ومن ثم فإنها تشجع المنشأة المحلية على زيادة إنتاجها، ويضطر المستهلكون لدفع أسعار أغلى إذا رغبوا في شراء السلع المستوردة[٨٢].

وهذا يقودنا إلى أن الضريبة الجمركية لا يقتصر دورها الفعال على دعم خزينة الدولة بالعوائد المالية المحصلة من عمليتي الاستيراد والتصدير، بل لها دور آخر هو تنظيم دخول البضائع وخروجها بهدف حماية المنتج المحلي من مخاطر الإغراق، وهو من المصطلحات التي لم يتعرض لها الفقهاء القدامى، وإنما تناولوا أسبابه ومضامينه،

---

[٨١] زايد مراد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق، مرجع سابق ص٣٢

[٨٢] طه اللهيبي، القوة الذكية في سياسة أمريكا الخارجية في منطقة الشرط الأوسط، ص١٧٥

ومنعوا كل معاملة لا تتحقق فيها المنافسة المشروعة، وبيان موقف الفقه الإسلامي من الإغراق، يبدأ بتعريفه، وهو: "بيع السلعة في سوق أجنبية بسعر أكثر انخفاضاً من السعر الذي يفرضه المنتج في السوق المحلية، أو بسعر يقل عن تكلفة إنتاج السلعة المماثلة في الدولة التي إليها المنتج سلعته للبيع"[٨٣].

وبتعريف آخر: "هو بيع منتج في أسواق أجنبية بأقل من التكلفة، أو بأقل من سعر السوق المحلية إضراراً بالغير"[٨٤].

وعرفته اللائحة التنفيذية لقانون حماية الاقتصاد الوطني المصري، رقم (١٦١)، سنة ١٩٩٨م، بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية[٨٥]، في المادة (٣٢)، بأنه: "تصدير منتج ما إلى مصر بسعر تصدير أقل من قيمته العادية في مجرى التجارة العادي".

الفرع الثاني

دور الضريبة الجمركية في تشجيع المشاريع الاقتصادية

من غير المتصور أن توجد دولة في العالم تعتمد على إنتاجها المحلي بصفة مطلقة في إشباع حاجات سكانها من السلع والخدمات، وقد تمتلك زيادة في بعض السلع تفيض عن حاجاتها الاستهلاكية، ومن هنا جاءت فكرة التبادل التجاري بين الدول، فتحصل كل دولة على ما تحتاجه، وتعطي غيرها ما يفيض عن حاجاتها الاستهلاكية والإنتاجية، وهكذا تجري عملية تبادل السلع بين الدول، فتعد صادرات دولة ما واردات دولة أخرى، وواردات دولة ما صادرات دولة أخرى، وعندئذ تتخصص كل دولة في إنتاج سلعة معينة أو مجموعة من السلع تقوم بتصدير فائضها إلى العالم[٨٦].

وتسعى كافة الدول إلى تعزيز قدرتها الإنتاجية، وتحويل احتياجاتها من الواردات إلى فائض إنتاجي، وذلك من خلال زيادة ودعم الوحدات الإنتاجية، سواء أكانت في شكل وحدات فردية أم شركات، وسواء أكانت قطاعاً خاصاً أم عاماً، ويجب تشجيع كافة القطاعات على العمل والإنتاج[٨٧]، وهذا يتحقق من خلال الدعم الكامل من قبل الدولة للمؤسسات الإنتاجية، سواء بالدعم المالي أم بإزالة كافة العقبات التي تواجه عملها،

---

[٨٣] محمد أنور، الإغراق من صور المنافسة غير المشروعة، مرجع سابق ص٣٣

[٨٤] د. ياسر الخضيري، الإغراق التجاري، دراسة فقهية مقارنة، ص٢٧٦

[٨٥] المنشور بالجريدة الرسمية، العدد ٢٤١، بتاريخ ١٩٩٨/١٠/٢٤م.

[٨٦] سعد حقي، مبادئ العلاقات الدولية، مرجع سابق ص٣٣

[٨٧] حسين شحاتة، الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق، مرجع سابق ص١٥

(ISSN: 2537 - 0758)

وتهدد استمرارها، وذلك بدعم وتوفير المواد الأولية وحماية المنتجات من المنافسة غير المشروعة، والحد من الواردات التي تمثل خطراً على المنتجات المحلية؛ إن الضرائب الجمركية تحقق للمؤسسات الإنتاجية المحلية هذه الغاية.

فمن الأدوار المهمة التي تلعبها الضريبة الجمركية في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، أنها تسهم في ضبط الميزان التجاري من خلال تخفيض حركة الواردات، وتشجيع حركة الصادرات، وتعمل على حماية الصناعة الوطنية الناشئة، بجانب دورها في تأمين الموارد المالية للخزينة العمومية، ارتفاع هذه الرسوم أو انخفاضها يؤدي إلى الزيادة أو النقصان في المردود الجبائي(٨٨).

وهنا يظهر دور الضريبة الجمركية في تشجيع المشروعات الاقتصادية، والعمل على زيادة المنتجات المحلية، من خلال توفير موارد مالية تسهم في بناء المشاريع الإنتاجية، وكذا توفير ودعم المواد الأولية من خلال تخفيض الضريبة الجمركية أو الإعفاء النهائي من هذه الضريبة على التجهيزات المستوردة لتلك القطاعات المعنية بتحسين الإنتاج، وتنمية النشاطات الاقتصادية المهمة (٨٩).

فقد نصّت المادة (١٢) من قانون الجمارك المصري، على أن: "تخضع البضائع التي تدخل الإقليم الجمركي للضريبة المقررة في التعريفة الجمركية علاوة على الضرائب والرسوم الأخرى المقررة إلا ما استثنى بنصٍ خاص..".

كما نصّت المادة (١٥) من ذات القانون المشار إليه، على أنه: "يجوز تقسيط الرسوم الجمركية المستحقة على الآلات، والمعدات، والأجهزة، وخطوط الإنتاج، وأجزائها التي لا تتمتع بأي إعفاءات أو تخفيضات في التعريفة الجمركية، متى كانت واردة للمشروعات الإنتاجية".

المطلب الثاني
المناطق الحرة (الأسواق الحرة)

تمهيد وتقسيم:

أصبحت المناطق الحرة (الأسواق الحرة) ظاهرة عالمية وجزءاً لا يتجزأ من سلسلتي الإمداد والقيمة على الصعيد العالمي في غضون خمسين عاماً فقط، وكان التوسع السريع للمناطق الحرة مدفوعاً أساساً بالقرارات السياسية المرتبطة ارتباطاً وثيقاً

(٨٨) زايد مراد، دور الجمارك في اقتصاد السوق، ص٣٤٦
(٨٩) محمود يونس، التجارة الدولية والتكتلات الاقتصادية، ص١٣٦

بالاستراتيجيات الوطنية للتنمية الاقتصادية. وتعمل المناطق الحرة كمحرك للنمو الاقتصادي على الصعيدين الوطني والإقليمي من خلال تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI)، وخاصة من خلال تقديم "روتين" تنظيمي وحكومي بقدرٍ أقل[٩٠].

تمهيد وتقسيم:

- **الفرع الأول:** المراقبة والتدقيق الجمركي في المناطق الحرة.
- **الفرع الثاني:** سلطة الكشف عن ضبط البضائع غير المشروعة في المناطق الحرة.
- **الفرع الثالث:** التجربة الوطنية.

الفرع الأول

التدقيق والمراقبة الجمركية في المناطق الحرة

أولا: التدقيق الجمركي في المناطق الجمركية:

التدقيق الجمركي لمراقبة أنشطة الشركات والبضائع المخزنة في المناطق الحرة على مدى فترة غير محدودة، ووفقاً للدراسة الاستقصائية التي أجرتها منظمة الجمارك العالمية على الانترنت فإن العديد من الإدارات الجمركية لديها صلاحية إجراء التدقيق الجمركي للسلع في المناطق الحرة، فضلاً عن مراجعة دفاتر الجرد وغيرها من السجلات المتعلقة بالعمليات والتصنيع في المناطق الحرة[٩١].

ومع ذلك فإن نفس الخصائص التي تجعل المناطق الحرة جذابة للأعمال التجارية المشروعة تجذب أيضاً المحتالين والمجرمين، وقد تكرر الإبلاغ عن الأنشطة غير المشروعة في المناطق الحرة، وأعلنت الجمارك والقطاع الخاص عن الحاجة إلى اتخاذ إجراءات وضوابط جمركية أفضل في المناطق الحرة.

بالنظر إلى الفترة غير المحدودة لتصنيع البضائع وتخزينها في المناطق الحرة، فإن التدقيق الجمركي بشأن الشركات العاملة في المناطق الحرة يعتبر أنسب الأدوات وأهمها التي يمكن للجمارك من خلالها الإشراف على أنشطتها. ويمكن للتدقيق الجمركي التحكم بفعالية وكفاءة ليس فقط في حركة البضائع عند نقاط الدخول والخروج على أساس المعاملة، بل أيضاً في البضائع أثناء مرحلتي التخزين والتصنيع لفترة زمنية معينة على أساس تعاقدي أو دوري[٩٢].

---

[٩٠] حسين شحاتة، الاقتصاد الإسلامي بين الفكر والتطبيق، ص١٥

[٩١] محمد أنور، الإغراق من صور المنافسة غير المشروعة، ص٩٥

[٩٢] الخضيري، الإغراق التجاري، دراسة فقهية مقارنة، مرجع سابق ص١٢

(ISSN: 2537 - 0758)

ثانياً: المراقبة الجمركية في المناطق الحرة:

تتصدر المخاطر المتأصلة المرتبطة بإنشاء المناطق الحرة الآن عناوين الصحف على الصعيد الدولي، حيث زعم المجتمع المدني والمنظمات الدولية والتجارية مراراً وتكراراً أن المناطق الحرة لا تستخدم فقط من قبل الجهات الفاعلة الاقتصادية المشروعة في الأنشطة الاقتصادية القانونية، بل يساء استخدامها أحياناً في الأنشطة غير المشروعة.

حيث تكشف الدراسة الاستقصائية التي أجرتها منظمة الجمارك العالمية على الإنترنت عن أنواع مختلفة من الكشف والضبط في المناطق الحرة، وأبلغ الأعضاء ايضاً عن حالات معينة قد تكون لها صلة بأنشطة إرهابية، مثل اكتشاف وضبط الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والمتفجرات وسلع التراث الثقافي، فضلاً عن غسل الأموال وانتهاك حقوق الملكية الفكرية[٩٣].

لذا ينبغي أن تكون هيئات تشغيل المناطق الحرة مسؤولة عن الحفاظ على المناطق الحرة ووضع الإجراءات الملائمة لضمان أمن الشحنات الموجودة فيها، وفقاً لمعايير الأمن القومي المعمول بها، وينبغي للجمارك أن تضطلع بدورها في رصد صيانة الهيئات العاملة في المناطق الحرة والشركات المستأجرة للمعايير والمتطلبات الأمنية، وأن تجربة المراقبة الجمركية اللازمة، بما في ذلك التفتيش على البضائع غير المشروعة في المناطق الحرة والكشف عنها وضبطها[٩٤].

الفرع الثاني

سلطة الكشف عن ضبط البضائع غير المشروعة في المناطق الحرة.

تجدر الإشارة إلى أنه، وفقاً للدراسة الاستقصائية التي أجرتها منظمة الجمارك العالمية على الانترنت، لا يملك عدة أعضاء صلاحية الكشف عن البضائع غير المشروعة في المناطق الحرة أو ضبطها، وبالإضافة إلى ذلك وصفت عدة حالات تم الإبلاغ عنها أثناء ورش عمل منظمة الجمارك العالمية كيفية استغلال المناطق الحرة في تمويه منشأ البضائع وإرسال بضائع محظورة أو غير مشروعة إلى بلدان أخرى بدلاً من استهلاك المحلي[٩٥].

---

[٩٣] أحمد، الجريمة الجمركية، مرجع سابق ص١٣

[٩٤] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ص١٣

[٩٥] الأفندي، مقدمة في الاقتصاد الكلي، مرجع سابق ص١٤

من أجل مكافحة الأنشطة غير المشروعة في المناطق الحرة، ينبغي:

أولاً: حظر أي نوع من أنواع الاتجار غير المشروع بالبضائع بموجب الاتفاقيات ذات الصلة والأنظمة الوطنية على نفس الأساس لحظر البضائع خارج المناطق الحرة.

ثانياً: ينبغي أن تكون للجمارك صلاحية تفتيش البضائع في المناطق الحرة، وكذلك الكشف عن البضائع ومصادرتها، بغض النظر عما إذا كانت المعاملات المقصودة هي التخزين، أو التصنيع، أو العبور الشحن، أو الاستهلاك المحلي[٩٦].

الفرع الثالث
التجربة الوطنية

- **سنغافورة:** تتمتع السلطات المحلية، بما فيها جمارك سنغافورة، بالسلطة القانونية للدخول إلى المناطق الحرة وإجراء عمليات تفتيش على البضائع بداخلها، وإذا تبين أن البضائع قد انتهكت القوانين المحلية أو الاتفاقيات أو المعاهدات الدولية، فإنه يمكن للسلطات المحلية أن تصادر البضائع[٩٧].
- **ماليزيا:** نص قانون الجمارك لعام ١٩٦٧م وقانون المنطقة الحرة لعام ١٩٩٠م في ماليزيا على صلاحية مصادرة البضائع المعدة لأغراض العبور والمسافنة.
- **تركيا:** تتمتع إدارة الجمارك في تركيا بصلاحية الكشف عن أو ضبط جميع أنواع البضائع المحددة بموجب تشريعات مكافحة التهريب، وللجمارك صلاحية الكشف عن أي بضائع يتاجر بها بصورة غير مشروعة أو ضبطها لأغراض العبور أو المسافنة.
- **الولايات المتحدة:** تنطبق قوانين إدارة الجمارك وحماية الحدود بالولايات المتحدة على البضائع المحظورة في المنطقة الحرة، والسفن والطائرات التي تدخل أو تغادر المنطقة الحرة، والبضائع التي تجلب إلى المنطقة الحرة لأغراض غير محددة في قانون مناطق التجارة الخارجية[٩٨].

---

[٩٦] مطهر، الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، مرجع سابق ص١٤

[٩٧] طارق متعب أحمد، مكافحة التهرب الجمركي وأثره على التنمية القومية في العراق، ص٥٥

[٩٨] عرابي، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، مرجع سابق ص١٢

(ISSN: 2537 - 0758)

الخاتمة

توصلت من خلال هذا البحث إلى العديد من النتائج والتوصيات التي ستُسهم في زيادة الإيرادات الجمركية وتعزيزها ومكافحة التهريب والتهرب من أداء الضريبة الجمركية، ونبدأ بالنتائج ثم التوصيات:

أولاً: النتائج.

١. تعد الضريبة الجمركية من أقدم الأدوات المالية والاقتصادية التي اعتمدتها الدول لتنظيم تجارتها الخارجية وتعزيز إيراداتها المالية.
٢. الضريبة الجمركية ضريبة تفرضها الدولة على البضائع المستوردة أو المصدرة، بهدف تحقيق إيرادات مالية أو حماية الصناعات المحلية، وفي المملكة العربية السعودية هي المبالغ التي تحصل على البضائع وفق أحكام نظام (قانون) الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
٣. قسم الاقتصاديون مجموعة من الحجج لفرض الضريبة الجمركية وهذه الحجج هي: حجة حماية الصناعة الناشئة، حجة الحماية من الإغراق، حجة الإنتاج المحلي والعمالة، حجة تحسين الميزان التجاري.
٤. تتعدد مهام الضريبة الجمركية، كما أنها تحمي الاقتصاد الوطني من خلال ضبط الميزان التجاري بالموازنة بين عمليتي الاستيراد والتصدير، وتحافظ على المنتج الوطني بالحد من المنتجات الأجنبية التي تغرق السوق المحلية، وتضعف من دورها التنافسي، ومراقبة حركة التجارة للحد من التهرب الجمركي.
٥. إن عمليات التهريب الجمركي ستزداد خطورة وعنفاً نتيجة لتطبيق اتفاقيات تسهيل وتسريع إجراءات التجارة العالمية.
٦. تعمل الضريبة الجمركية على حماية الصناعة الوطنية من البضائع الأجنبية المستوردة التي تغرق السوق المحلي، كما أنها تساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق دعم السلع الضرورية والحد من استيراد السلع الضارة والسلع الكمالية والترفيهية.

ثانياً: التوصيات.

١. تحسين الإجراءات الجمركية:

- أتمتة العمليات: تطوير الجانب التكنولوجي والتقني المتعلقة بسير الإجراءات الجمركية للحد من التهرب من الضريبة الجمركية بالتلاعب في البيانات المقدمة.
- وضع أنظمة تقنية للمخاطر العالية: من خلال استخدام الذكاء الاصطناعي لتحليل البيانات وتحديد الشحنات التي تتطلب إجراء تفتيش دقيق جداً لها.
- استبدال أجهزة الفحص بالأشعة السينية بشكل دوري بما يتواكب مع أحدث الصناعات في هذا المجال ووضع برامج تدريبية للعاملين عليها، لتُسهم في اكتشاف عمليات التهريب المستحدثة.

٢. مراجعة دورية للضريبة الجمركية والسياسات:

- إعادة تقييم التعريفة الجمركية: سيشجع ذلك الامتثال الطوعي للضريبة بدلاً من التحايل عليها وتحسين عمليات التدقيق على الواردات والصادرات لضمان الامتثال للقوانين.
- تحفيز الصناعات المحلية: فرض رسوم أعلى على المستوردات التي لها بدائل محلية معقولة الجودة، مع أخذ الضمانات على المصنع المحلي بعدم رفع قيمة السلع على المستهلك.
- مراجعة الإعفاءات الجمركية: الحد من تقديم الإعفاءات الجمركية غير الضرورية وتطبيقها.

(ISSN: 2537 - 0758)

٣. تعزيز التعاون المحلي والإقليمي والدولي:

- تعزيز التعاون مع الجهات المحلية: توسيع نشاط حرس الحدود من خلال منح منسوبيه مكافآت مالية لتكثيف البحث والحد من تهريب البضائع بعيداً عن المنافذ الجمركية مع فرض عقوبات صارمة على المهربين والمتلاعبين.
- تكثيف الاتفاقيات الإقليمية والدولية: البحث والتشاور مع الدول الأعضاء في منظمة الجمارك العالمية والخروج باتفاقيات من شأنها تعزيز الإيرادات الجمركية وتبادل المعلومات لمكافحة تهريب المواد الممنوعة أو المقيّدة، وتبادل الصور الفعلية للشحنات المصدّرة بسرّية تامة قبل تصديرها لكشف التلاعب والتهرّب الضريبي.

المراجع

أولاً: المعاجم وقواميس اللغة.

- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.
- ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، الطبعة الثالثة، القاهرة، ٢٠٠٠م.

ثانياً: الكتب القانونية العامة والمتخصصة.

- إبراهيم، فتحي، وسرور، محمد التشريعات الجمركية في ضوء الفقه والقضاء. مطبعة أبناء وهبة حسان، القاهرة. (١٩٩١).
- الأفندي، محمد أحمد، مقدمة في الاقتصاد الكلي، الطبعة الخامسة، الأمين للنشر والتوزيع، صنعاء. (٢٠١٣)
- أنطاكي، رزق الله التشريع الجمركي. مطبعة الجامعة السورية، دمشق. (١٩٥١).
- حسن سلامة، فتحي: النظم الجمركية، جامعة الإسكندرية، ٢٠١٧م.
- رامز شعبان، شوقي، إدارة الجمارك، جامعة بيروت العربية، بيروت. (٢٠١٣)،
- طارق متعب أحمد، مكافحة التهرب الجمركي وأثره على التنمية القومية في العراق، مكتبة معهد القادة لضباط الشرطة، القاهرة. (٢٠١٧)،
- عبد الخالق، أسامة علي، الضريبة العامة على المبيعات في ضوء أحدث التعديلات، دراسات في الفكر المحاسب الضريبي، القاهرة. (٢٠١٤).
- مطهر، عبد الملك عبد الرحمن الاتفاقية الخاصة بإنشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية، القاهرة: دار الكتب القانونية. (٢٠٠٩م)،

ثالثاً: الرسائل العلمية والمجلات.

- أحمد، دينا عدنان الجريمة الجمركية في القانون العراقي. رسالة ماجستير في القانون غير منشورة، جامعة النهرين، كلية الحقوق، بغداد، العراق. (٢٠٠٠).
- أمجد إبراهيم، ايناس جعفر، أثر انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على مؤشرات التجارة الخارجية والاقتصاد الكلي، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة. (٢٠١٩).

(ISSN: 2537 - 0758)

- باطويح، محمد عمر، والطاسان، حمد صالح، ومحمد، فضل عبد الكريم، (٢٠١٣)، آثار انضمام المملكة العربية السعودية لمنظمة التجارة العالمية على قطاع الخدمات، مجلة الأندلس للعلوم الاجتماعية والتطبيقية، المجلد (٥)، العدد (١٠).
- ثابت، ناديا، الرسوم الجمركية في ظل تحرير التجارة الخارجية وإمكانية تطبيق ضريبة القيمة المضافة كبديل عنها في سوريا، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين. (٢٠١٦).
- د. مسعود عبود عبد المنعم عرابي، الضريبة الجمركية ودورها المالي والاقتصادي، دراسة فقهية مقارنة، كلية الشريعة والقانون بالقاهرة جامعة الأزهر، العدد الحادي والأربعون أبريل. (٢٠٢٣).
- سعيد، مجدولين محمد عبده، الضريبة الجمركية وأثرها في الإيرادات العامة للدولة، دراسة تطبيقية في مكتب جمارك مدينة عدن، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة عدن، كلية الاقتصاد والعلوم لإدارية، العدد (٣٠) (٢٠٢٢).
- عبد الله، محمد حامد، ضريبة القيمة المضافة كبديل للرسوم الجمركية، مجلة المحاسبة، الجمعية السعودية للمحاسبة، المجلد (٩)، العدد (٣٣). (٢٠٢٠).
- عدوني، عمر، المنازعات المتعلقة بتحصيل الغرامات الجمركية، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، مجلد (١٣)، عدد (١). (٢٠٢١).
- العوضي، منصور، تنظيم الجهاز الجمركي في جمهورية مصر العربية، دراسة تحليلية مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة المنصورة. (٢٠١٠).

رابعاً: الأنظمة واللوائح والقوانين.

- نظام (قانون) الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ولائحته التنفيذية.

خامساً: أخرى.

- منظمة الجمارك العالمية، الدليل العملي بشأن المناطق الحرة، الإصدار الأول، ٢٠٢٠م.